

**البلاغة القرآنية
في
آيات الدين والقرض
دراسة بلاغية تطبيقية**

د/ رمضان بن محمد بن محمود بن حسان

مدرس البلاغة والنقد بكلية الدراسات الإسلامية
والعربية للبنين بالقاهرة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة :

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب تبصراً لأولى الألباب ، وجعله أجل الكتب قدرأً ، وأغزرها علمأً ، وأعذبها نظماً ، وأصلى وأسلم على خير الخلق وأفصح البشر التي أتت معجزته القرآن ، وأواتي جوامع الكلم وأسرار الفرقان ، فصلوات ربى وسلامه عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد ...

فإن كتاب الله بلغ الغاية القصوى في مراتب الإعجاز والفصاحة والبيان ، وإن علماء الأمة بذلوا جهداً كبيراً للوقوف على أسراره واستظهاره بлагته ومكتون خزائنه ، ومع هذا الجهد المضني اعترف الجميع بأنه لا يحيط بأسرار إعجازه وفيض بيانيه ومكتون أسراره إلا من أنزله ، فكنوزه لا تنفذ وعجائبها لا تنقضى ، وكل يستخرج من هذه الكنوز بقدر ما يفتح الله له به ، وبقدر توفيقه له ، وهذه دراسة متواضعة قصدت من ورائها استظهار البلاغة القرآنية في آيات الدين والقرض .

وكان اختياري لهذا الموضوع لعدة أسباب هي :

١- أن آيات الدين والقرض مليئة بالفنون البلاغية من نداء واحتراض واستدراك ومبالغات وتأكيدات على كتابة الدين والأشهاد عليه ... وغير ذلك من الفنون البلاغية ، فأردت أن أبين ما اشتملت عليه هذه الآيات من بلاغة قرآنية .

٢- أن ألفاظ القرآن جارية في الأكثر على الاختصار والإيجاز وخاصة في حديثه عن الأحكام العملية كالدين والقرض والربا ... وفي هذه الآيات بسط شديد وإطناب مفيد ، وهذا لا يكون إلا لأسرار بلاغية ولطائف أدبية ، فأردت أن

استظهر أسرار الإطناب وكثرة المبالغات وتكرار التأكيدات ، وكثرة الأوامر والنواهى في هذه الآيات .

٣- أن التعبير التشريعي في القرآن تتجلى فيه الدقة العجيبة في الصياغة القانونية ، كما تتجلى فيه الدقة العجيبة في الصياغة اللغوية وجمال التعبير وطلاوته وحسن موقعه ، فلا يطغى جانب على جانب ، فكل لفظ لا يصلح إلا في موضعه ، وما قدم أو أخر أو كرر لخدمة المعنى ، فأردت أن أبين جانبا من بلاغة النظم القرآني في هذه الآيات .

أما عن المنهج الذي سرت عليه في هذا البحث فهو :

عرض آيات الدين والقرض كل مجموعة على حدة ثم دراستها دراسة كلية مكتملة تهتم بالسياق أولاً ثم بتأنز الأغراض البلاغية المتنوعة في السياق ، وبيان كل ما في الآية من أغراض وأسرار بلاغية دفعه واحدة ، سواء كانت هذه الأسرار والأغراض متعلقة بعلم المعانى أو البيان أو البديع ، مع الموازنة بين ما ورد من عبارات متفقة أو مختلفة في الآيات المتناولة من تعبير بالاسم في موضع الفعل في موضع آخر وكذلك اسم الفاعل وصيغ المبالغة .. وغير ذلك لبيان أوجه الاتفاق والاختلاف بين هذه الآيات وبيان مناسبة كل آية لسياقها والغرض الذي أنت له .

كذلك التزمت بذكر كلام البلاغيين والمفسرين في هذه الآيات ، والترجح بينها ما أمكن ذلك .

وقد أتي هذا البحث في مقدمة : اشتملت على أهمية الموضوع وأسباب اختياره وخطته ومنهج الباحث .. في فصلين وخاتمة .

الفصل الأول : البلاغة القرآنية في آيات الدين ، وفيه مبحثان هما :

المبحث الأول : البلاغة القرآنية في آية سورة البقرة رقم ٢٨٢ .

المبحث الثاني : البلاغة القرآنية في آياتي سورة النساء رقم ١١ ، ١٢ .

الفصل الثاني : البلاغة القرآنية في آيات القرص .

ثم خاتمة البحث التي اشتملت على أهم النتائج ، ثم الفهارس الفنية .

وأسأل الله - سبحانه وتعالى - أن يغفر الذلات ويتجاوز عن المهوّفات والعثرات ، كما أسأله أن يكون عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم ، وأن يجعله في ميزان حسناتي يوم القيمة ، إنه خير مسئول وخير مجيب ، وصلى اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

راجى عفو ربه الكريم المثان

رمضان بن محمد بن محمود بن حسان

الفصل الأول

البلاغة القرآنية في آيات الدين

وفيه مبحثان هما :

المبحث الأول : البلاغة القرآنية في آية سورة البقرة رقم ٢٨٢ .

المبحث الثاني : البلاغة القرآنية في آياتي سورة النساء رقم ١١ ، ١٢ .

المبحث الأول

البلاغة القرآنية في آية سورة البقرة رقم ٢٨٢

قال الله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُم بِدِينِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاکْتُبُوهُ وَلِيَكُتبُ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلِمَهُ اللَّهُ فَلَيَكُتبُ وَلِيُمْلِلُ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلِيُنَقِّلَ اللَّهُ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمْلِلْ هُوَ فَلَيُمْلِلْ وَلِيُهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ وَمَنْ تَرْضُونَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضْلِلَ إِحْدَاهُمَا فَتَذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءِ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلَا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُبَيِّنُ وَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيَسْ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَأَنْقُوا اللَّهَ وَيُعْلَمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلَيْمٌ »^(١).

ومناسبة هذه الآية لما قبلها : أنه لما أمر بالنفقة في سبيل الله وبترك الربا وكلاهما يحصل به تنفيص المال نبه على طريق حلال في تنمية المال وزيادته ، وأ أكد في كيفية حفظه وبسط في هذه الآية وأمر فيها بعدة أوامر^(٢) .

أما عن سبب نزول الآية ، فقد قال ابن عباس : هذه الآية نزلت في السلم خاصة ، ومعناه أن سلم أهل المدينة كان سبب نزول الآية ، ثم هي تتناول جميع المدینات إجماعا^(٣) .

(١) سورة البقرة الآية ٢٨٢

(٢) ينظر تفسير البحر المحيط لأبي حيان الأندلسى جـ ٢ ص ٣٥٩ تحقيق ودراسة : عادل أحمد عبدالموجود وآخرون ط دار الكتب العلمية بيروت الأولى ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ .

(٣) ينظر تفسير القرطبي جـ ٢ ص ١١٨٥ ط دار الريان للتراث والبحر المحيط جـ ٢ ص ٣٥٩ .

أما عن البلاغة القرآنية في هذه الآية ، فقد ورد بها كثير من الفنون

البلاغية وإليك بيانها وهي :

« النداء في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ الذي خرج عن معناه الحقيقي الذي هو طلب الإقبال إلى معنى آخر بلاغي وهو تنبئه المخاطب وتحريكه بوصفه بصفة لامثال ما ينادي به ، والتمهيد للحكم بالتلطف والترقيق ، فدائماً يمهد الله – سبحانه وتعالى – للحكم بوصف المخاطب بصفة فيها تلطف وترقيق للمشاعر فتحركه للامثال ، فعندما يأتي الحكم من آمنت به فأنت متيقن من أنه يخصك بتكليف يأتي منه فائدة ونفع لك فتتمثل الحكم الذي كلفت به .

ونجد أن الذي ول النداء هنا أوامر ونواه ذات بال ، وهذه الأمور تحتاج إلى تنبئه المخاطب حتى يتهمأ لها ويصفى إليها فيتدبرها ويدرك المراد منها ، فالوصف بصفة الإيمان لتحريك المشاعر والتمهيد للحكم بالتلطف وترقيق المشاعر .

والسر في استعمال حرف النداء الموضوع للبعيد (يا) هو الإشعار بعد منزلة المنادي وعلو مكانته تنزيلاً للبعد المعنوي منزلة بعد المسافة .

وقد كثر في القرآن الكريم النداء بـ (يا أيها) دون غيره ؛ لأن فيه أوجهها من التأكيد وأسباباً من المبالغة ، منها ما في (يا) من التأكيد والتنبئه ، وما في (ها) من التنبئه وما في التدرج من الإبهام في (أى) إلى التوضيح ، والمقام يناسب المبالغة والتأكيد ، لأن كل ما نادى الله له عباده من أوامره ونواهيه وعظاته وزواجهه ووعده ، ومن اختصاص أخبار الأمم الماضية وغير ذلك ، ومما انطق الله به كتابه أمور عظام وخطوب جسام ، ومعان واجب عليهم أن يتقيظوا لها ، ويميلوا بقلوبهم وبصائرهم إليها وهم غافلون ، فاقتضى الحال أن ينادوا بالأكيد الأبلغ ^(١) .

(١) ينظر الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقواء في وجوه التأويل للإمام الزمخشري ج ١ ص ٢٢٤ - ٢٢٦ ط دار الفكر ومناتيج العيب أو التفسير الكبير للإمام الفخر الرازي ج ١ ص ٤٦٦ - ٤٦٧ ط دار الغد العربي الأولى ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م ، وتفسير البيضاوي ج ١ ص ٣٢ ، والإتقان في علوم القرآن للسيوطى ص ٤١٦ ط مكتبة مصر .

وتحذف متعلق الإيمان للعموم .

هـ « إِذَا تَدَأْيَنْتُم بِدِينِكُم » أبهم الدين هنا فلم يصرح بمقداره للعموم ، أى ليعلم قليله وكثيره ، ففيه إشارة إلى عدم التهاون بشيء من الحقوق .

هـ قوله « بِدِينِكُم » يفهم من قوله : « تَدَأْيَنْتُم » مما السر في ذكر قوله « بِدِينِكُم » هنا ؟

السر هو التأكيد وإزالة الاشتراك ورفع الإبهام ، لأن التداين يأتي لمعنىين : الاقتراض والمجازاة ، ولن يكون الدين شاملاً للقليل والكثير ، أو ذكر قوله (الدين) ليرجع الضمير إليه في قوله : (فاكتبوه) إذ لو لم يذكر لقال الله تعالى (فاكتبووا الدين) فلم يكن النظم بذلك الحسن ،

يقول الإمام الفخر مبيناً سر الذكر قوله تعالى : « تَدَأْيَنْتُم » يدل على الدين فما الفائدة لقوله « بِدِينِكُم »؟ الجواب من وجوه :

الأول : قال ابن الأنباري : التداين يكون لمعنىين أحدهما : التداين بالمال والآخر التداين بمعنى المجازاة من قولهم : كما تدين تدان ، والدين الجزاء ، فذكر الله تعالى الدين لتخصيص أحد المعنيين .

الثاني : قال صاحب الكشاف ^(١) : إنما ذكر الدين ليرجع الضمير إليه في قوله « فاكتبوه » إذ لو لم يذكر ذلك لوجب أن يقال : فاكتبووا الدين ، فلم يكن النظم بذلك الحسن .

الثالث : أنه تعالى ذكره للتأكيد ...

الرابع : فإذا تدأينتم أى دين كان صغيراً أو كبيراً على أى وجه كان من قرض أو سلم أو بيع عين إلى أجل .. ^(٢) .

(١) ينظر الكشاف ج ١ ص ٤٠٢ .

(٢) تفسير الفخر ج ٤ ص ٩٢٨ .

« إِلَى أَجْلِ مُسْمَى » أى معلوم ، والسر فى ذكر الأجل هنا مع أن المدaine لا تكون إلا مؤجلة ليتمكنه وصفه بقوله : « مُسْمَى » والفائدة فى قوله تعالى : « مُسْمَى » ليعلم أن من حق الأجل أن يكون معلوما كالتوقيت بالسنة والشهر والأيام ، ولو قال : إلى الحصاد أو إلى الدياس أو إلى قدوم الحاج لم يجز لعدم التسمية ^(١) . « وقد حذف المتعلق فى قوله « إِلَى أَجْلِ مُسْمَى » أى بينكم ، وحذف اختصارا لأنه معلوم يفهم من السياق .

« فَاكْتُبُوهُ وَلَيُكْتَبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلِمَ اللَّهُ فَلَيُكْتَبْ وَلَيُمْلِلَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحُقُّ »

أمر – سبحانه – بكتابته لأن ذلك أوثق وأمن من النسيان وأبعد من الجحود، وقد ذكر العلماء أن الغرض من الأمر في قوله « فاكتبوه – وليكتب – فليكتب » الإرشاد والاستحباب ، فيرى القرطبي أنه للإرشاد فيقول : (ولو كانت الكتابة واجبة ما صح الاستئجار بها ، لأن الإجارة على فعل الفروض باطلة ، ابن العربي ، وال الصحيح أنه أمر إرشاد فلا يكتب حتى يأخذ حقه) ^(٢) . وقال مثل ذلك البقاعي وابن كثير والصابوني ^(٣) .

ويرى أبو السعود والألوسي أنه للاستحباب فيقول أبو السعود : (والجمهور على استحبابه) ^(٤) ويقول الألوسي (والجمهور على استحبابه لقوله سبحانه : « فَإِنْ أَمِنْتُمْ بِعِضْكُمْ بَعْضًا » ^(٥) . فالامر هنا للإرشاد أو للاستحباب لا للوجوب .

(١) ينظر تفسير الفخر ج ٤ ص ١٠ .

(٢) تفسير القرطبي ج ٢ ، ص ١١٩٢ ، ١١٩٣ .

(٣) ينظر نظم الدرر في تناسب الآيات وال سور للبقاعي ج ١ ، ص ٥٤٥ و تفسير ابن كثير ج ١ ، ص ٢٩٣ ، ٢٩٤ ، وصفة التقاسير ج ١ ، ص ١٧٧ .

(٤) تفسير أبي السعود ج ١ ، ص ٣١٠ .

(٥) روح المعانى ج ٣ ، ص ٥٥ .

ولما أمر بالكتابة وكان المراد تحصيلها في الجملة لا من أحد بعينه لأن أغلب الناس لا يحسنها أتبعها الإرشاد إلى تخير الكاتب بقوله : **﴿وليكتب بينكم كاتب بالعدل﴾**^(١)

و حذف المفعول في قوله : **﴿وليكتب بينكم كاتب﴾** والتقدير : ليكتب الكاتب الكتابة أو الدين ، ثقة في فهمه ، أو لأن القصد هو إيقاع الفعل دون التعلق بالفعل .

ونكر (كاتب) للعموم ، أي ليعم كل كاتب تتوفر فيه شروط العدالة ، لأن النكرة في سياق النفي تفيد العموم .

وسر تقييده بالظرف **﴿بينكم﴾** للإيدان بأن الكاتب ينبغي أن يتوسط بين المتدلين و يكتب كلامهما ، ولا يكتفى بكلام أحدهما ^(٢) .

والسر في ذكر الوصف هنا **﴿بالعدل﴾** هو بيان أن الكاتب من شأنه التسوية وعدم الميل إلى أحد الجانبين بزيادة أو نقص ، ففي هذا الوصف أمر المتدلين أو إرشادهم على طريقة الكتابة بكتابة عدل فقيه دين حتى يكون ما يكتبه موثوقا به متفقا عليه من أهل العلم ^(٣) .

﴿ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمَه اللَّهُ فَلَيَكْتُب﴾

نهى الكاتب عن الامتناع من الكتابة ، و **﴿كاتب﴾** نكرة في سياق النفي فتفيد العموم ، والغرض من النهي في قوله **﴿ولا يأب كاتب﴾** هو الإرشاد والتحضير على الكتابة لا للوجوب ، يقول الفخر : (ظاهر هذا الكلام نهى لكل من كان كاتبا عن الامتناع عن الكتابة وإيجاب الكتابة على كل من كان كاتبا وفيه أقوال : القول الأول : إن هذا على سبيل الإرشاد إلى الأولى لا على سبيل الإيجاب ،

(١) ينظر نظم الدرر في تناسب الآيات وال سور جـ ١ ، ص ٥٤٥ .

(٢) ينظر تفسير أبي السعود جـ ١ ، ص ٣١١ وروح المعانى جـ ٣ ، ص ٥٥ .

(٣) ينظر روح المعانى جـ ٣ ص ٥٥ .

والمعنى أن الله تعالى لما علمه الكتبة وشرفه بمعرفة الأحكام الشرعية فالأولى أن يكتب تحصيلاً لهم أخيه المسلم شكرًا لتلك النعمة ^(١).

وقال مثل ذلك القرطبي ^(٢) فالنهي هنا للإرشاد لا للوجوب.

« وقد حذف الفاعل في قوله : » أَن يكتب – فليكتب « اختصاراً لكونه معلوماً يفهم من السياق أى الكاتب.

« كما حذف المفعول في قوله » كَمَا عَلِمَ اللَّهُ أَنَّ الْكِتَابَةَ وَالخُطَّ اخْتَصَارًا ثَقَةً فِي وَضُوْحِهِ وَظَهُورِهِ لِأَنَّهُ يَفْهَمُ مِنْ سِيَاقِ الْكَلَامِ .

« كما أن قوله » وَلِيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ ... ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلَا تَرْتَابُوا « جملة معترضة بين قوله » يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايِنْتُمْ بِدِينِ ... « وبين قوله تعالى » إِلَّا أَنْ تَكُونْ تِجَارَةً حَاضِرَةً تَدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ « وسر هذا الاعتراض هو تأكيد مضمون ما قبله وتقريره وهو الكتابة والإشهاد حتى يستقر في الذهن.

« كما أن في قوله : » وَلِيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ « تفصيل بعد إجمال ، فهو بيان لكيفية الكتابة بعد الأمر بها إجمالاً في قوله » فَاكْتُبُوهُ « يقول أبو السعود : » وَلِيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ « بيان لكيفية الكتابة المأمور بها وتعيين من يتولاها إثر الأمر بها إجمالاً ^(٣) .

وقال كذلك الألوسي وصاحب النار ^(٤) .

« كما أن في قوله » فَاكْتُبُوهُ وَلِيَكْتُبْ « التفاتاً ؛ فقد انتقل من الحضور في قوله » فَاكْتُبُوهُ « إلى الغيبة في » وَلِيَكْتُبْ « دون أن يقول : وليكتبوا ، ليوافق ما قبله ،

(١) تفسير الفخر جـ ٤ ، ص ١٢ .

(٢) ينظر تفسير القرطبي جـ ٢ ، ص ١١٩٢ ، ١١٩٣ .

(٣) تفسير أبي السعود جـ ١ ، ص ٣١١ .

(٤) ينظر روح المعانى جـ ٣ ، ص ٥٥ ، وتفسير الثمار جـ ٣ ، ص ١٠٠ .

وذلك لحدث الكاتب على الكتابة ، وحتى يستطيع وصف الكاتب بما ذكر بعد ، كما أن فيه من المبالغة ما فيه ، لأنه يخيل للمستمع أن الأمر بقوله : **﴿وليكتب﴾** ليس للمخاطبين السابقين وإنما هو يأمر غيرهم وهذه مبالغة في الحرص على تنفيذ الأمر .

• كما أن لفظ الكتابة قد تكرر في الآية أكثر من مرة في قوله : **﴿فاكتبوه - ولېكتب - ولا يأب كاتب أن يكتب - فليكتب﴾** وذلك التكرار للتاكيد وبيان كيفية التوثيق للحقوق ، يقول الإمام الفخر الرازى : (قال القفال - رحمه الله - والذى يدل على ذلك - أى المبالغة في الوصية بحفظ المال الحال - أن ألفاظ القرآن جارية في الأكثر على الاختصار وفي هذه الآية بسط شديد ، ألا ترى أنه - تعالى - قال : **﴿إِذَا تَدَانُتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسْمَى فَاکْتُبُوهُ﴾**) . ثم قال ثانيا : **﴿ولېكتب بينكم كاتب بالعدل﴾** ثم قال ثالثا : **﴿ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله﴾** فكان هذا التكرار لقوله تعالى : **﴿ولېكتب بينكم كاتب بالعدل﴾** لأن العدل هو ما علمه الله ، ثم قال رابعاً : **﴿فليكتب﴾** وهذه إعادة الأمر الأول ، ثم قال خامساً : **﴿وليممل الذى عليه الحق﴾** وفي قوله تعالى : **﴿ولېكتب بينكم كاتب بالعدل﴾** كفاية عن قوله تعالى : **﴿فليممل الذى عليه الحق﴾** لأن الكاتب بالعدل إنما يكتب ما يملى عليه ، ثم قال سادساً : **﴿وليتيق الله ربه﴾** وهذا تأكيد ..^(١)

ويقول الشيخ الشعراوى : **﴿ومادة الكاف والتاء والباء تكرر أكثر من مرة بل مرات كثيرة .. وهذا التكرار في هذه الآية لعملية الكتابة يؤصل العلاقة بين الناس ، فالكتابة هي عمدة التوثيق وهي التي لا تغش ، لأنك إن سجلت شيئاً على ورقه فلن تأتي الورقة لتنكر ما كتبته أنت فيها ، ولكن الأمر في الشهادة قد**

(١) تفسير الفخر الرازى ، جـ ٤ ، ص ٧ .

يختلف فمن البائع أن يخضع الشاهد لتأثير ما فينكر الحقيقة)^(١) وقال كذلك
النيسابوري^(٢) .

• كما أن في قوله : **﴿ولِيَكُتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ ... وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكُتُبَ﴾** جناس
اشتقاق ، لأن قوله : (ولি�كتب – كاتب – أن يكتب) كلها ألفاظ اتفقت في المعنى
وجمعها جميعاً أصل لغوى واحد وهو مادة (كتب) فليس هذا من قبيل الجناس
الاصطلاحي ، وإنما هو من قبيل الجناس الاشتغال أو الجناس اللفظي .

ولما كانت الكتابة لابد فيها من مدل بين من يصح إملاؤه للمكتوب فقال :

﴿وَلِيمَلِلُ الذِّي عَلَيْهِ الْحَقُّ ...﴾

• وقدمت الكتابة على الإملاء في قوله : **﴿فَلِيَكْتُبْ وَلِيَمَلِلُ الذِّي عَلَيْهِ الْحَقُّ﴾** إذ
الأصل : **﴿فَلِيمَلِلُ وَلِيَكْتُبْ﴾** ، أي **﴿فَلِيَكْتُبْ الْكَاتِب وَلِيمَلِلُ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْحَقُّ لِأَنَّهُ هُوَ
الْمَشْهُودُ عَلَيْهِ بِأَنَّ الدِّينَ فِي ذَمَّتِهِ﴾** ، فقدمنت الكتابة على الإملاء اهتماماً بها وتشريفاً
لصاحبها ، وتنبيها على المنة عليه لأجل تعليمه – سبحانه وتعالى – له الكتابة .

• وحذف المتعلق في قوله : **﴿وَلِيمَلِلُ الذِّي عَلَيْهِ الْحَقُّ﴾** والتقدير : أي ما عليه من
الدين ، وذلك اختصاراً لكونه معلوماً يفهم من سياق الكلام لدلالة ما قبله عليه ،
وهو قوله : **﴿إِذَا تَدَانَتُمْ بَدِينَ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَأَكْتُبُوهُ﴾** فحذف اختصاراً .
**﴿وَلِيُئْتِيَ اللَّهُ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئاً فَإِنَّ كَانَ الذِّي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًّا أَوْ ضَعِيفًّا أَوْ
لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُؤْمِنَ هُوَ فَلِيمَلِلُ وَلِيُئْتِيَ بِالْعَدْلِ﴾**

لما كانت الأنفس مجبرة على محبة الاستئثار على الغير حذرها مما لا يحل

من ذلك فقال : ^(٣) **﴿وَلِيُئْتِيَ اللَّهُ رَبَّهُ ...﴾**

(١) تفسير الشعراوي ، جـ ٢ ، ص ١٢٢٣ .

(٢) ينظر غرائب القرآن ورغائب الفرقان ، جـ ١ ، ص ٦٦٠ .

(٣) نظم الدرر في تناسب الآيات وال سور للإمام البعاعي جـ ١ ، ص ٥٤٦ .

* وأفاده الإضافة في قوله : **«ربه»** الإشعار بالتلطف والإنعم ليذكره بأنه تعالى مرببا له مصلحا لأمره ، باسطا عليه نعمه ، وهذا أدعى لامتثال الأمر لأنه أتي من المربي المصلح .

* وعبر بالاسم الأعظم **«الله»** ليكون أزجر للمأمور ^(١) .

* وجمع بين اسم الذات وهو **«الله»** وبين هذا الوصف الذي هو الرب ، وإن كان اسم الذات منطوقا على جميع الأوصاف ليذكره تعالى كونه مرببا له مصلحا لأمره باسطا عليه نعمه ، أو للمبالغة في التحذير .

* وقدم لفظ **«الله»** على لفظ الرب لأن مراقبته من جهة العبودية والألوهية أسبق من جهة النعم ^(٢) .

* وحذف المتعلق في قوله : **«وليتق الله ربه»** أي في إملائه للعموم ، أي ليعلم الأمر الكاتب والملنئ وكل ما يملى على كاتب ما يكتبه .

ولما كان هذا الملي قد يكون لاغي العبارة وكان الإملاء لا يقدر عليه كل أحد قال - سبحانه - ^(٣) : **«فإن كان الذي عليه الحق سفيهاً أو ضعيفاً أو لا يستطيع أن يُؤْلَهُ هُوَ»** والتقدير : سفيها في الرأي ، ضعيفا في البنية ، أو لا يستطيع أن يمل لخرس أو بكم ، وحذف المتعلق هنا لكونه يفهم من السياق ويدل عليه القرآن ، لأن معلوم أن السفة لا يكون إلا في الرأي ، والضعف لا يكون إلا في البنية ، والذي لا يستطيع الإملاء إما آخرس أو أبكم ... وكل ذلك يفهم من السياق وتدل عليه القرآن فحذف اختصاراً .

* كما أن قوله **«فإن كان الذي عليه الحق سفيهاً أو ضعيفاً...»** إظهار في موضع الإضمار ؛ فقد صرخ بنذر الذي عليه الحق والمقام للإضمار لتقدير ذكرة في قوله :

(١) ينظر نظم الدرر ، جـ ١ ، ص ٥٤٦ ، وتفسير أبي السعود جـ ١ ، ٣١٢ .

(٢) ينظر البحر المحيط ، جـ ٢ ، ص ٣٦٠ .

(٣) ينظر نظم الدرر ، جـ ١ ، ص ٥٤٦ .

﴿وليمل الذي عليه الحق﴾ فإن مقتضى الظاهر أن يقول : ﴿إِنْ كَانَ هُوَ سَفِيهَا﴾
إلا أنه وضع المظاهر موضع المضر لزيادة الكشف والبيان ^(١).

﴿وَقَدْ تَكَرَّرَ لِفَظُ ﴿الْحَق﴾ فِي قَوْلِهِ ﴿فَلِيَمْلِلَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَق﴾ .. إِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ
الْحَقْ ...﴾ وذلك للدعاء إلى اتباعه ^(٢).

وَمَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْكِتَابَةِ وَالشَّهادَةِ مَلَازِمَةً نَصَّ عَلَيْهَا وَبَيْنَ أَهْلِهَا فَقَالَ : ﴿وَاسْتَشْهِدُوا
شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ ...﴾ أَيْ اطْلَبُوا لِلإِشَهَادِ شَهِيدَيْنِ أَوْ : وَأَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ ،
وَشَهِيدٌ مُبَالِغَةً فِي الشَّهادَةِ .

* وَبَيْنَ : (وَاسْتَشْهِدُوا - وَشَهِيدَيْنِ) جَنَاسٌ لِفَظِيٌّ ؛ لَأَنَّ مَعْنَى الْفَظَيْنِ وَاحِدٌ
وَجَمِيعُهَا أَصْلٌ لِغَوْيٍ وَاحِدٌ وَهُوَ مَادَةُ (شَهِيدٌ) فَمَا بَيْنَهُمَا لَيْسَ جَنَاسًا أَصْطَلَاحَيَاً وَإِنَّمَا
هُوَ جَنَاسٌ لِغَوْيٍ أَوْ اشْتَقَاقٍ .

* كَمَا أَنْ فِيهِ أَيْضًا مَجَازًا مُوسَلًا عَلَاقَتِهِ اعْتِبَارُ مَا سَيْكُونُ ؛ فَقَدْ سَماَهُمُ اللَّهُ -
سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى - شَهِيدَيْنِ باعتبار ما يُؤُولُ إِلَيْهِ أَمْرُهُمْ ، أَيْ سَيْكُونُانِ شَاهِدَيْنِ
بِذَلِكِ ، أَوْ أَنْ تَسْمِيَتَهُمَا شَهِيدَيْنِ لِتَنْزِيلِ الْمَشْارِفِ مَنْزِلَةَ الْكَائِنِ ^(٣) .

وَلَا بَيْنَ - سَبَحَانَهُ - عَدْدِ الشَّاهِدَيْنِ بَيْنَ نُوعِهِ فَقَالَ : ﴿مِنْ رِجَالِكُمْ﴾ .

* وَالْإِضَافَةُ فِي قَوْلِهِ : ﴿مِنْ رِجَالِكُمْ﴾ لِلْجَنَسِيَّةِ أَيْ مِنْ جَنْسِ رِجَالِكُمْ أَيْهَا الْمُؤْمِنُونَ
وَالَّذِينَ تَنْتَوِرُ فِيهِمْ شُرُوطُ الشَّهادَةِ الْمُوجَوَّدةِ فِي كِتَابِ الْفَقِهِ .

* كَمَا حَذَفَ مَتَعَلِّقَ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ فِي قَوْلِهِ : ﴿مِنْ رِجَالِكُمْ﴾ وَالتَّقْدِيرُ : كَانِيْنِ
مِنْ رِجَالِكُمِ الْمَعْنَيِيْنِ لِلشَّهادَةِ الْمَرْضِيِيْنِ ، وَحَذَفَ ذَلِكَ الْمَتَعَلِّقَ أَوْ تَلْكَ الصَّفَةَ لِكُوْنِهَا
مَعْلُومَةً .

(١) ينظر تفسير أبي السعود ، جـ ١ ، ص ٣١٢ ، وروح المعانى ، جـ ٣ ، ص ٥٧ ، وتفسير المنار ، جـ ٣ ، ص

١٠٢ .

(٢) ينظر البحر المحيط ، جـ ٢ ، ص ٣٧٤ .

(٣) ينظر تفسير أبي السعود ، جـ ١ ، ص ٣١٢ .

هـ **(فإن لم يكونا رجلين)** الضمير عائد على الشاهدين ، أي فإن لم يكن الشاهدان رجالين ، أو فإن لم يوجد رجالان .

هـ **(ف الرجل وامرأة)** أي فرجل مرضي وامرأة مرضيتان ، وحذف المتعلق أو الصفة اختصاراً لكونها معلومة تفهم من السياق .

هـ قوله : **(ف الرجل وامرأة)** إما خبر حذف مبتدأه والتقدير : فالشاهد رجل وامرأة ، وحذف المبتدأ لتتوفر العناية بالخبر لأنّه المقصود من الكلام ، أو لكونه معلوماً يفهم من السياق دلالة الكلام عليه سابقاً في قوله : **(واستشهدوا شهيدين من رجالكم)** وإما أن يكون مبتدأ حذف خبره والتقدير : **(ف الرجل وامرأة يشهادان)** وحذف الخبر هنا لأنّه معلوم دلالة الكلام السابق عليه فحذف اختصاراً .

هـ ولما بين العدد بين الوصف بقوله : **(من ترثون من الشهداء)** وهو في موضع الصفة لقوله : **(ف الرجل وامرأة)** وقيل متعلق بقوله **(واستشهدوا)** ، والخطاب في قوله : **(ترثون ظاهره أنه للمؤمنين)**.

هـ وقدم الوصف **(ترثون)** على الموصوف **(الشهداء)** للاهتمام به ، وفي هذا دليل على أن في الشهود من لا يرضي فيدل هذا على أنهم ليسوا محمولين على العدالة حيث ثبت لهم ^(٢) فالتقدير هنا للدلالة على أنه ليس المطلوب مطلق شاهد أو شاهدين يكتفى بظاهر إسلامهم ولكن يكونا من أهل الفضل والدين ، والكفاءة ومن العدول ، أي من ترثون دينهم وعدالتهم .

هـ وتخصيصهم بالوصف المذكور مع تحقق اعتباره في كل شهيد لقلة اتصاف النساء به وقلة ثقة الناس بها ^(٣) .

(١) ينظر البحر المحيط ، جـ ٢ ، ص ٣٦٣ .

(٢) ينظر تفسير القرطبي ، جـ ٢ ، ص ١٢٠٣ ، والبحر المحيط ، جـ ٢ ، ص ٣٦٣ .

(٣) ينظر تفسير أبي السعود ، جـ ٢ ، ص ٣١٣ ، تفسير الثمار ، جـ ٢ ، ص ١٠٣ .

وهذا يدل على زيادة الاحتياط فيمن يشهد .

• قوله : **« من الشهداء »** متعلق بمحذوف حال من العائد المحذوف ، أي من تررضونهم حال كونهم كائنين من بعض الشهادة لعلمكم بعذاتهم وثقلكم بهم ^(١) .

• قوله من الشهاء يشمل الرجال والنساء ، وأدّم النساء في الرجال بطريقة التغليب ^(٢) ، والتغليب هنا باعتبار كثرة وقوع الشهادة وقبولها فإن ذلك في الرجال أكثر من النساء فلا تجوز شهادة المرأة إلا مع عدم الرجال عند بعض العلماء ^(٣) .

ولما شرط في القيام مقام الواحد من الرجال العدد من النساء علله بما يشير إلى نقص الضبط فيهن فقال ^(٤) : **« أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتَذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى »** .

• وحذف المفعول الثاني لـ (تذكر) والتقدير : فتذكرة إحداهما الأخرى الشهادة ، وحذف المفعول الثاني اختصاراً لكونه معلوماً لهم من السياق لدلالة المقام والقرائن عليه فحذف اختصاراً .

• وبين قوله (تضل وتذكر) طباق إيجاب والكلمتان من نوع واحد وهما فعلان .

• قوله (إحداهما) الثانية يجوز أن تكون فاعل (تذكر) وليس من وضع الظاهر موضع الضمر إذ ليس المذكورة هي الناسبية ويجوز أن تكون مفعولاً للتذكر والأخرى فاعل وقد المفعول على الفاعل للتنبيه على الاهتمام بتذكير الضال ^(٥) .

• والنكتة في إيثار : **« أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتَذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى »** على أن تذكر إن ضللت الإيماء إلى شدة الاهتمام بشأن الإذكار بحيث صار ما هو مكره كأنه مطلوب لأجله من حيث كونه مفضياً إليه ^(٦) .

(١) ينظر تفسير أبي السعود ، جـ ٢ ، ص ٣١٣ ، روح المعانى ، جـ ٣ ، ص ٧٥٨ .

(٢) ينظر تفسير أبي السعود ، جـ ١ ، ص ٣١٣ .

(٣) ينظر البحر المحيط ، جـ ٢ ، ص ٣٦١ ، ٣٦٢ .

(٤) ينظر نظم الدرر ، جـ ١ ، ص ٥٤٧ .

(٥) ينظر روح المعانى ، جـ ٣ ، ص ٥٩ .

(٦) ينظر روح المعانى ، جـ ٣ ، ص ٥٨ .

وقد وضع المظهر وهو قوله (إحداهم) في موضع المضمر (فتذكرها) لتأكيد الإبهام والبالغة في الاحتراز عن توهم اختصاص الضلال بإحداهم بعينها والتذكير بالأخرى^(١).

وقد تكرر لفظ (إحداهم) فلم يقل : فتذكرها الأخرى ، والسر في ذلك التكرار هو تأكيد الإبهام والبالغة في الاحتراز عن توهم اختصاص الضلال بإحداهم بعينها والتذكير بالأخرى^(٢).

﴿ وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءِ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَن تَكْبُرُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجْلِهِ ﴾
قال قتادة : سبب نزولها أن الرجل كان يطوف في الحُجَّ العظيم فيه القوم
فلا يتبعه منهم أحد فأنزلها الله^(٣).

قوله : **﴿ وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءِ إِذَا مَا دُعُوا ﴾** أي لأداء الشهادة أو لتحملها ، وهو المروي عن ابن عباس والحسن رضي الله تعالى عنهم ، وخص ذلك مجاهد ، وابن جبير بالأول وهو الظاهر لعدم احتياجه إلى ارتكاب المجاز إلا أن المروي عن الربيع أن الآية نزلت حين كان الرجل يطوف في القوم الكثير فيدعوهם إلى الشهادة فلا يتبعه أحد منهم ، فإن ظاهره يستدعي القول بمجاز المشارفة^(٤) أي أن في تسميتهم شهداء عند تحمل الشهادة ، وقبل أدائها من باب المجاز المرسل باعتبار ما سيكون أو أن تسميتهم شهداء لتنزيل المشرف منزلة الكائن .

﴿ إِذَا مَا دُعُوا ﴾ أي إذا ما دعاهم صاحب الحق أو غيره للتحمّل أو للأداء ، فقد حذف الفاعل والمفعول معاً للعموم أي ليعلم النهي كل أنواع الإباء ، التحمل والإدلاء بها عند طلبها عند الإمام أو الحاكم وغيره .

(١) ينظر تفسير أبي السعود ، جـ ١ ، ص ٣١٣ ، وروح المعانى ، جـ ٣ ، ص ٥٩ ، وتفسير المنار ، جـ ٣ ، ١٠٣ .

(٢) ينظر تفسير أبي السعود ، جـ ١ ، ص ٣١٣ ، وروح المعانى ، جـ ٣ ، ص ٥٩ .

(٣) ينظر البحر المحيط ، جـ ٢ ، ص ٣٦٦ .

(٤) ينظر تفسير القرطبي ، جـ ٢ ، ١٢٠٦ ، وروح المعانى ، جـ ٣ ، ص ٦٠ ، وتفسير الفخر ، جـ ٤ ، ص ١٦ .

﴿ ولا تساموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً إلى أجله ﴾

◦ لما نهى عن امتناع الشهود إذا ما دعوا للشهادة نهى أيضاً عن السامة في كتابة الدين، كل ذلك ضبط لأموال الناس حتى لا يحصل إنكار أو منازعة في مقدار أو أجل أو وصف ^(١)

◦ والننهى في قوله ﴿ ولا تساموا ﴾ للإرشاد والتحضيض على الكتابة لا للوجوب ، يقول القرطبي : (وهذا النهى عن السامة إنما جاء لتردد المدينة عندهم فخيف عليهم أن يملوا الكتب ويقول أحدهم : هذا قليل لا أحتاج إلى كتبه فأكده تعالى التحضيض في القليل والكثير ^(٢))

ويقول الإمام محمد عبده : (ففي الآية إرشاد إلى عدم التهاون بشيء من الحقوق أن يذهب سدى ، وهي قاعدة عظيمة من قواعد الاقتصاد ، والعمل بها آية الكياسة والعقل ^(٣) .

فالننهى هنا ليس للحقيقة وإنما هو للإرشاد والتحضيض على الكتابة .

◦ وقدم الصغير على الكبير في قوله : (صغيراً أو كبيراً) اهتماماً به وللإرشاد إلى عدم التهاون بشيء من الحقوق قليلاً أو كثيراً يقول أبو حيان : (وقدم الصغير اهتماماً به وانتقالاً من الأدنى إلى الأعلى) ^(٤) وقال كذلك القرطبي والألوسي ^(٥) .

ويقول الإمام محمد عبده : (وهذا دليل على أن الكتابة واجبة في القليل والكثير ولذلك قدم ذكر الصغير الذي يتهاون فيه الناس لعدم مبالاتهم بضياعه ومن

(١) ينظر البحر المحيط ، جـ ٢ ، ص ٣٦٧ .

(٢) تفسير القرطبي ، جـ ٢ ، ص ١٢٠٩ .

(٣) تفسير المنار ، جـ ٣ ، ص ١٠٥ .

(٤) البحر المحيط ، جـ ٢ ، ص ٣٦٧ .

(٥) ينظر تفسير القرطبي جـ ٢ ، ص ١٢٠٩ ، وروح المعانى ، جـ ٣ ، ص ٦٠ .

لا يحرص على الصغير والقليل أن يضيع فقلما يتقن حفظ الكبير والكثير ، ففى الآية إرشاد إلى عدم التهاون بشيء من الحقوق أن يذهب سدى ^(١) .

• كما أن بين : (صغيراً أو كبيراً) طباق إيجاب والكلمتان من نوع واحد وهما أسمان ، والغرض من هذا الطباق الحث على توثيق الحقوق وعدم التهاون بشيء منها مهما كان قليلاً أو حقيراً ، ولو لا الجمع بين المتضادين لما تقرر هذا المعنى .

• وقد حذف متعلق الجار والمجرور في قوله **«إلى أجله»** أي المضروب بينكم ثقة في ظهوره لأنه يفهم من السياق فحذف اختصاراً .

«ذلكم أقسط عند الله وأقوم للشهادة» الإشارة إلى أقرب مذكور وهو الكتابة ، وقيل الكتابة والإشهاد وجميع ما تقدم مما يحصل به الضبط ^(٢) .

• وقد أغنى اسم الإشارة **«ذلكم»** عن إعادة جمل كثيرة تقدمت في الآية اشتملت على الكثير من الأوامر والتواهي ، وهي الأمر بالكتابة والإشهاد وجميع ما يحصل به الضبط ، ولو لا اسم الإشارة الذي أشير به إليها ما حسن طيبها والاستغناء عنها ، كما أنه في استعمال اسم الإشارة **«ذلكم»** الموضوع للبعيد تعظيم للمشار إليه وهو الكتابة والإشارة وجميع ما يحصل به الضبط .

• وقد حذف المشار إليه في قوله : **«ذلكم أقسط عند الله»** أي الكتابة وحذف المشار إليه لدلالة السياق والكلام عليه في قوله : **«فاكتبوه - ولويكتب - فليكتب»** فحذف اختصاراً .

• كما حذف متعلق الجار والمجرور في قوله : **«وأقوم للشهادة»** أي المرضية ، وحذف المتعلق اختصاراً ثقة في ظهوره ، ولو وجود ما يدل عليه وهو قوله : **«من ترضون من الشهداء»** .

(١) تفسير النار ، جـ ٣ ، ص ١٠٤ ، ١٠٥ .

(٢) ينظر البحر المحيط ، جـ ٣ ، ص ٣٦٨ .

هـ كما حذف المفضل عليه في قوله **«أقسط عند الله وأقوم للشهادة»** وحسن حذفه كون أ فعل الذي للتفضيل وقع خبراً للمبتدأ وتقديره : الكتب أقسط وأقوم وأدنى لكتاب عدم الكتب .

هـ ونسق هذه الأخبار في غاية الحسن ؛ إذا بدأء أو لا بالأشراف وهو قوله : **«أقسط عند الله»** أي في حكم الله فينبغي أن يتبع ما أمر به إذ اتباعه هو متعلق الدين الإسلامي ، وثني بقوله : **«وأقوم للشهادة»** لأن ما بعد امتنال أمر الله هو الشهادة بعد الكتابة ، ثم جاء قوله : **«وأدنى لا ترتابوا»** لأن انتقاء الريبة متربط على طاعة الله في الكتابة والإشهاد وعنها تثبت أقربية انتقاء الريبة ؛ إذا ذاك هو الغاية في أن لا يقع ريبة وذلك لا يحصل إلا بالكتب والإشهاد غالباً^(١) .

هـ قوله : **«أقسط عند الله»** يتعلق بتحصيل مرضاعة الله تعالى ، قوله : **«وأقوم للشهادة»** يتعلق بتحصيل مصلحة الدنيا ، وقدمت الأولى على الثانية إشعاراً بأن الدين يجب تقديمها على الدنيا^(٢) .

هـ **«وأدنى لا ترتابوا»** أي أقرب لانتقاء الريب ، وحذف المفعول في قوله **«ألا ترتابوا»** أي في الشهادة ، وحذف المفعول لدلالة الكلام السابق عليه وهو قوله : **«وأقوم للشهادة»** فحذف اختصاراً لوجود ما يدل عليه .

هـ **«إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح ألا تكتبوها»** الاستثناء هنا إما متصل لأنه راجع إلى قوله : **«إذا تدابنتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه»** إلا أن يكون الأجل قريباً وهو المراد من التجارة الحاضرة ، وإما أن يكون متصلة راجع إلى قوله : **«ولا تسأموا أن تكتبوا صغيراً أو كبيراً إلى أجله»** وإما أن يكون منقطعاً لأن ما بيع لغير أجل مناجزة لم يندرج تحت الديون المؤجلة^(٣) .

(١) ينظر البحر المحيط جـ ٢ ص ٣٦٨ .

(٢) ينظر تفسير الفجر جـ ٢ ص ١٩ .

(٣) ينظر تفسير البحر المحيط جـ ٢ ص ٣٦٩ .

« وإنما رخص – تعالى – في ترك الكتابة والإشهاد في هذا النوع من التجارة لكثرة ما يجري بين الناس فلو تكلف فيها الكتابة والإشهاد لشق الأمر على الخلق ولأنه إذا أخذ كل واحد من المتعاملين حقة من صاحبه في ذلك المجلس لم يكن هناك خوف التجاحد ، فلم يكن هناك حاجة إلى الكتابة والإشهاد ^(١) .

« وأشهدوا إذا تباعتم ولا يضار كاتب ولا شهيد » هذا أمر بالإشهاد على التباعي مطلقاً ، والغرض من الأمر في قوله **« وأشهدوا »** الإرشاد لا الوجوب ، يقول الإمام الفخر (... واعلم أنه لاشك أن المقصود من هذا الأمر الإرشاد إلى طريق الاحتياط) ^(٢) .

« ويقول القرطبي : (... وذهب الشعبي والحسن إلى أن ذلك على الندب والإرشاد لا على الحتم ، ويحكي أن هذا قول مالك والشافعي وأصحاب الرأي ، وزعم ابن العربي أن هذا قول الكافية قال : وهو الصحيح ...) ^(٣) وقال كذلك كثير من العلماء ^(٤) فالأمر للإرشاد لا للوجوب .

« وقدمت الشهادة على البيع هنا إذ التقدير : **« وإذا تباعتم فأشهدوا »** وذلك لأهمية الإشهاد لأنه من وسائل حفظ الأموال في العاملات والديون وغير ذلك .

« وحذف المفعول في قوله : **« وأشهدوا »** أي شاهدين ، أو رجل وامرأتان ، اختصاراً لكونه معلوماً يفهم من السياق ودل عليه الكلام السابق وهو قوله : **« واستشهدوا شهيدين من رجالكم ... »** فحذف اختصاراً .

« وفي قوله **« ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله ... وأشهدوا إذا تباعتم »** التفات من الغيبة إلى الخطاب ، وسر الإقبال إليهم بالخطاب في قوله **« وأشهدوا »**

(١) تفسير النجاشي ، ج ٤ ، ص ٢٠

(٢) المرجع السابق ، ج ٤ ، ص ٢١ .

(٣) تفسير القرطبي ، ج ٢ ، ص ١٢١١ .

(٤) ينظر البحر المحيط ، ج ٢ ، ص ٣٦٩ ، وتفسير ابن كثير ، ج ١ ، ص ٢٩٥ ، والإتقان ، ص ٤١٤ .

هو الإصغاء إلى الإرشاد ليتذمروا ويمثلوا ما أرشدوا إليه وهو الإشهاد والتنبية على فضله .

• كما أن في قوله : **« وأشهدوا إذا تباعتم ولا يضار كاتب ولا شهيد »** انتقالاً من الخطاب في **« وأشهدوا »** إلى الغيبة في **« ولا يضار »** ، وسره المبالغة في عدم الإضرار بأحد ، وكأن الضرر يأتي للكاتب والشهيد من غير الدائن والمدين ، وهذا يشعر بشدة نهى الدائنين وغيرهما عن مضايقة الكاتب والشهيد ، أى لا يكونوا سبباً في ضررهما مع أن كلا من الكاتب والشهيد حريص على النفع والمصلحة لصاحب الحق والمدين .

• كما أن في قوله : **« ولا يضار كاتب ولا شهيد »** وقوله : **« ولا تكتموا الشهادة »** التفاتاً من الغيبة في **« لا يضار »** إلى الحضور في : **« ولا تكتموا الشهادة »** وسر الإقبال إليهم بالخطاب هو بيان أهمية كتم الشهادة وما يتربّط عليها من ضياع الحقوق ، فخاطب الشهود خطاب الحضور حتى يمثلوا النهي .

• كما عدل عن صيغة (فاعل) إلى صيغة (فعيل) في قوله **« شهيد »** فلم يقل : شاهد ، مع أن فيها مناسبة صوتية لقوله **« كاتب »** وقال شهيد وذلك لأجل المبالغة التي تنفرد بها فعيل عن فاعل ، للدلالة على أنه ليس المراد مطلق شاهد بل المراد من تكرر منه الشهادة وعرف بها ، وفي هذا رمز للعدالة لأنه لا يتكرر منه الشهادة عند الحكام إلا وهو مقبول الشهادة عندهم ^(١) .

• **« وإن تفعلوا فإنه فسوق بكم »** حذف المفعول في قوله : **« وإن تفعلوا »** أي الضير ، اختصاراً لدلالة ما قبله عليه في قوله **« ولا يضار كاتب ولا شهيد »** .
« واتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شيء عليم » .

• حذف المضاف في : **« واتقوا الله »** أي اتقوا عذاب الله ، وحذف المضاف هنا للتخفيف والتهويل .

(١) ينظر روح المعانى ، ج ٣ ، ص ٥٧ .

هـ كما حذف المفعول في **« ويعلمكم الله »** والتقدير : ويعلمكم الله الصواب للعلوم ،
أى ليعلم كل ما ذكر من أحكام وأوامر ونواه في الآية ؛ وهذه جملة تذكر بنعم الله
التي أشرفها التعليم للعلوم .

هـ وأظهر الاسم الشريف هنا وفي الذى بعده تعظيمًا للمقام وتعظيمًا للتعليم ^(١) .

هـ وقد تكرر لفظ الجلاله في الجمل الثلاث لإدخال الروعة وتربية المهابة للتمني
على استقلال كل منها بمعنى على حياله ، فإن الأولى حث على التقوى والثانية وعد
بالإنعام ، والثالثة تعظيم لشأنه تعالى ^(٢) .

هـ كما أن بين : (ويعلمكم وعلیم) جناس لغوى ؛ فقد اتفقت الكلمتان في المعنى
وجمعهما أصل لغوى واحد وهو (علم) وهذا من قبيل الجناس اللغوى أو
الاشتقاقى .

هـ وفي ختم آيات هذه المعاملات بصفة العلم بعد الأمر بالتقوى في غاية المناسبة ؛ لما
يفعله المتعاملون من الحيل التي يجتطلب كل منهم الحظ لنفسه والترغيب في امتحان
ما أمرهم به في هذه الجمل بأنه من علمه وتعلمه ^(٣) .

(١) ينظر نظم الدرر في تناسب الآيات والسور ، جـ ١ ، ص ٥٤٩ .

(٢) ينظر تفسير أبي السعود ، جـ ١ ، ص ٣١٤ ، دروح المعاني ، جـ ٣ ، ص ٦٢ ، ٦١ ، وتفسير النار ، جـ ٣ ،
ص ١٠٧ .

(٣) ينظر نظم الدرر في تناسب الآيات وال سور ، جـ ١ ، ص ٥٤٩ .

المبحث الثاني

البلاغة القرآنية في آياتي سورة النساء رقم ١١، ١٢

قال تعالى : **﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِذِكْرِ مِثْلِ حَظِّ الْأَنْتَيْبِينَ فَإِنْ كُنْ نِسَاءً فَوَقَ أَنْتَيْبِينَ فَلَهُنَّ ثُلَّا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النَّصْفُ وَلَأَبُوئِهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرَثَةً أَبْوَاهُ فَلَأُمُّهُ الْثَّلَاثُ إِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةً فَلَأُمُّهُ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَنْدِرُونَ أَيْهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْمًا حَكِيمًا ۝ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُيعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دِينَ وَلَهُنَّ الرُّبُيعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ التُّنُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوَصُّونَ بِهَا أَوْ دِينَ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كُلَّهُ أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أخْتٌ فَلِكُلٍّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءٌ فِي الْثَّلَاثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ غَيْرٍ مُضَارٌ وَصِيَّةٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴾**

ومناسبة هاتين الآيتين لما قبلهما : أنه سبحانه وتعالى لما أبهم في قوله : **«لِلرِّجَالِ تَصِيبُ مَمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ»**^(١) في المدار والأقربين بين في هذه الآية المقادير ومن يرث من الأقربين ^(٢).

أما عن البلاغة القرآنية في هاتين الآيتين فقد ورد بهما كثير من الفنون

البلغية وإليك بيانها وهي :

ـ قوله : **﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِذِكْرِ مِثْلِ حَظِّ الْأَنْتَيْبِينَ﴾**.

(١) النساء : آية ٧ .

(٢) ينظر البحر المحيط ، جـ ٣ ، ص ١٨٨ .

تفصيل لما أبهم في قوله : **«للرجال نصيبٌ ممّا ترَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وللنِّسَاء نَصِيبٌ ...»**^(١).
 كما أن في قوله : **«يوصيكم الله في أولادكم»** إجمال تفصيله قوله : **«للذكر مثل حظ الأنثيين»**.

يقول أبو حيان : (لما أبهم في قوله : **«نَصِيبٌ ممّا ترَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ»** في المقدار والأقربين ، بين في هذه الآية المقادير ومن يرث من الأقربين ... وفي قوله : **«يوصيكم الله في أولادكم»** إجمال أيضاً بيته بعد ...)^(٢).
 ويقول أبو السعود : (**«يوصيكم الله»** شرع في تفصيل أحكام المواريثة المجملة في قوله تعالى : **«للرجال نصيب»** ... و **«للذكر مثل حظ الأنثيين»** جملة مستأنفة جيء بها لتبين الوصية وتفسيرها)^(٣).

وقال كذلك الزمخشري والقرطبي والألوسي والبقاعي وصاحب النار والشعراوى^(٤).

• **«في أولادكم»** أي في توريث أولادكم ، فحذف المضاف ، كما أن بين المتضاديين مضاد محذوف والتقدير : في أولاد موتاكم ، وحذف المضاف هنا إيجازاً لأنه يفهم من السياق وتدل عليه القرائن فحذف اختصاراً ، يقول أبو حيان : (وفي أولادكم : على حذف مضاد أي في أولاد موتاكم ، لأنه لا يجوز أن يخاطب الحى بقسمة

(١) النساء : آية ٧.

(٢) البحر المحيط جـ ٣ ، ص ١٨٨ .

(٣) تفسير أبي السعود ، جـ ١ ، ص ٤٨٨ .

(٤) ينظر الكشاف ، جـ ١ ، ص ٥٠٥ ، وتفسير القرطبي ، جـ ٣ ، ص ١٦٢٥ ، وروح المعانى ، جـ ٤ ، ص ٢١٦ ، ونظم الدرر جـ ٢ ، ص ٢١٩ ، وتفسير النار ، جـ ٤ ، ص ٣٣١ ، ٣٣٢ ، وتفسير الشعراوى ، جـ ٤ ، ص ٢٠٣٠ - ٢٠٤٠ .

الميراث في أولاده ، ويفرض عليه ذلك ، وإن كان المعنى بوصيكم يبين جاز أن يخاطب الحى ولا يحتاج إلى حذف مضارف)^(١) .

وقال كذلك الألوسي)^(٢) :

• والإضافة في **«أولادكم»** للاستعطف والمحث على الإشراق عليهم والرحمة بهم ، كما يشير قوله : **«يوصيكم الله»** إلى أن الله أرحم بالناس من الوالدين بالأولاد ، فإذا فرض لهم فإنما يفرض لهم ما هو خير مما يريد الوالدون بالأولاد ، إنه رحيم بنا ومحب لنا ونعم الرب خالقنا ، إنه يوصينا في أولادنا)^(٣) .

• وقد ذكر ميراث الأولاد في قوله : **«يوصيكم الله في أولادكم»** على الآباء في قوله : **«ولأبويه لكل واحد منهمما»** وذلك لأن تعلق الإنسان بولده أشد التعلقات ، أو لأن الفرع مقدم على الأصل في الميراث ، أو لأنهم أقرب الورثة إلى الميت .

يقول الإمام الفخر : علم أنه تعالى بدأ بذكر ميراث الأولاد ، وإنما فعل ذلك لأن تعلق الإنسان بولده أشد التعلقات ولذلك قال (عليه السلام) فاطمة بضعة مني ، فلهذا السبب قدم الله ذكر ميراثهم)^(٤) .

ويقول أبو السعود : (بدء بهم لأنهم أقرب الورثة إلى الميت وأكثر بقاء بعد المورث)^(٥) .

ويقول الصابوني : (بدأ تعالى بذكر ميراث الأولاد ثم ذكر ميراث الأبوين لأن الفرع مقدم في الإرث على الأصل)^(٦) .

(١) البحر المحيط ، جـ ٣ ، ص ١٨٩ .

(٢) ينظر روح المعانى ، جـ ٤ ، ص ٢١٦ .

(٣) ينظر في ظلال القرآن ، جـ ١ ، ص ٥٩٠ ، وتفسير الشعراوى ، جـ ٤ ، ص ٢٠٢٣ .

(٤) تفسير الفخر ، جـ ٥ ، ص ٤٨ .

(٥) تفسير أبي السعود ، جـ ١ ، ص ٤٨٨ .

(٦) صفة التفاسير جـ ١ ، ص ٢٦٣ .

* (للذكر مثل حظ الأنثيين)

حذف متعلق الجار والمجرور في (للذكر) أي منهم اختصاراً لكونه مفهوماً من السياق ، يقول الزمخشري : (للذكر : أي منهم أي من أولادكم ، فحذف الراجع إليه لأنه مفهوم كقولهم : السمن منوان بدرهم)^(١) . وقال كذلك الفخر وأبو السعود والألوسي^(٢) .

* وبأبيات بيان حظ الذكر في الميراث وقدمه على الأنثى للأفضلية وإظهار مزيته على الأنثى لأنه الأهم ، أو لأن حظ الأنثى هو الأصل والقياس والرجل منسوب إليها ، يقول الزمخشري : (إإن قلت : هلا قيل للأثثيين مثل حظ الذكر أو للأنثى نصف حظ الذكر ؟ قلت : بدأ ببيان حظ الذكر لفضله كما ضوعف حظه لذلك ، ولأن قوله : (للذكر مثل حظ الأنثيين) قصد إلى بيان نقص الأنثى ، وما كان قصد إلى بيان فضله كان أدل على فضله من القصد إلى بيان نقص غيره عنه ، أو لأنهم كانوا يورثون الذكور دون الإناث وهو السبب لورود الآية فقيل : كفى الذكور أن ضوعف لهم نصيب الإناث فلا يتمادي في حظهم حتى يحرمن مع إدلائهن من القرابة بمثل ما يدللون به^(٣) .

وقال مثل ذلك الفخر وأبو حيyan والألوسي^(٤) .

ويقول أبو السعود : (والبداية ببيان حكم الذكر لإظهار مزيته على الأنثى ، كما أنها المناط في تضعيف حظه)^(٥) .

ويقول الشعراوى : (ولماذا لم يقل الله - سبحانه وتعالى - للأثثيين مثل حظ الذكر ، أو للأنثى نصف حظ الذكر ، وهذه معان يمكن أن تعبّر عن المطلوب ، لقد أراد الله أن

(١) الكشاف ج ١ ص ٥٠٦ .

(٢) ينظر تفسير الفخر ج ٥ ص ٥٦ وتفسير أبي السعود ج ١ ص ٤٨٨ ، وروح المعانى ج ٤ ص ٢٢١ .

(٣) الكشاف ج ١ ص ٥٠٥ .

(٤) ينظر تفسير الفخر ج ٥ ص ٥٢ ، والبحر المحيط ج ٢ ص ١٨٨ ، ١٨٩ وروح المعانى ج ٤ ص ٢١٧ .

(٥) ينظر تفسير أبي السعود ج ١ ص ٤٨٨ .

يكون المقياس أو المكيال هو حظ الأنثى ويكون حظ الرجل منسوباً إلى الأنثى ، لأنه لو قال : للأنثى نصف حظ الرجل لكان المقياس هو الرجل ، لكنه جعل المقياس للأنثى فقال : **(للذكر مثل حظ الأنثيين)** .. لماذا حابي الله المرأة ؟ لقد حابي الله المرأة لأنها عرض فصانها ..)^(١) فالتقدير إما للأفضلية والأهمية ، أو لبيان أن حظ الأنثى هو الأصل والمقياس .

• • • حذف المبتدأ في قوله : **« مثل حظ الأنثيين »** فمثل صفة لمبتدأ محذوف تقديره : حظ مثل حظ الأنثيين ، وحذف المبتدأ هنا ثقة في ظهوره لكونه يعلم من السياق والمقام .

« فإن كُنْ نِسَاء فَوْقَ اتْنَتَيْنِ فَلَهُنْ ثُلَّا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النَّصْفُ وَلَا بَوْيَهُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ ».

• • • حذف اسم كان في قوله : (فإن كن نساء – وإن كانت واحدة) والتقدير : فإن كانت البنات المولودات أو المتروكات نساء ، أو كانت البنت أو المتروكة واحدة ، وحذف اسم كان في الموضعين ثقة في ظهوره لكونه معلوماً فحذف اختصاراً .

• • • حذف الفاعل في قوله : **« فلهمن ثلثا ما ترك »** أي المتوفى ، وحذف الفاعل اختصاراً للدلالة القام وسياق الكلام عليه^(٢) .

• • • كما حذف المتعلق في قوله **« فلها النصف »** أي مما ترك اكتفاء بالأول^(٣) في قوله : **« فلهمما الثالثان مما ترك »**.

• • • **« وَلَا بَوْيَهُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ »** لما ذكر الفروع ومقدار ما يرثون أخذ في ذكر الأصول ومقدار ما يرثون فذكر أن الميت يرث منه أبواه كل واحد السادس إن كان

(١) تفسير الشعراوى جـ ٤ ص ٢٠٢٥ .

(٢) ينظر تفسير أبي السعود جـ ١ ص ٤٨٨ وروح المعانى جـ ٤ ص ٢٢١ .

(٣) ينظر روح المعانى جـ ٤ ص ٢٢١ .

للميت ولد ، وأبواه هما الأب والأم وغلب لفظ الأب في الثنوية كما قيل : القمران
فغلب القمر لتدكيره على الشمس ^(١).

• وحذف المتعلق في قوله : « لأبويه » أى لأبوي الميت لكونه معلوماً من السياق
لدلالة الكلام عليه ، يقول القرطبي : « لأبويه » أى لأبوي الميت ، وهذا كنایة عن
غير مذكور وجاز ذلك لدلالة الكلام عليه ^(٢).

ويقول صاحب النار : « لأبويه » أى لأبوي الميت وهو معلوم من السياق لا
يتوقف الذهن في ذلك ^(٣).

• والضمير في « لأبويه » ليس له مرجع لا لفظي ولا معنوي ، أى لأبوي الميت
الذى لم يجر له ذكر وإنما دل عليه بالقرائن والأحوال وسياق الكلام .

قوله : « لكل واحد منهما السادس) بدل من أبويه فما سر ذكر هذا البديل ؟ ولماذا لم
يقل لأبويه السادس ، أو لأبويه السادسان ، أو لكل واحد من أبويه السادس ؟
يقول الزمخشري مبينا سر ذكر البديل : (وفائدة هذا البديل أنه لو قيل
ولأبويه السادس لكان ظاهره اشتراكهما فيه ، ولو قيل ولأبويه السادسان لأوهم قسمة
السدسين عليهما على التسوية وعلى خلافها ، فإن قلت : فهلا قيل : وكل واحد من
أبويه السادس ، وأى فائدة في ذكر الأبوين أولا ثم في الإبدال منهما ؟ قلت لأن في
الإبدال والتفصيل بعد الإجمال تأكيداً وتشديداً كالذى تراه في الجمع بين المفسر
والتفسير) ^(٤).

ففي ذكر البديل تأكيد لكون السادس لكل منهما إذ تكرر ذكرهما مرتين مرة
بالإظهار ومرة بالضمير العائد عليهما ، وقال مثل ذلك أبو حيان ^(٥).

(١) ينظر البحر المحيط جـ ٣ ص ١٩١ .

(٢) تفسير القرطبي جـ ٣ ص ١٦٣٧ .

(٣) تفسير النار جـ ٣ ص ٣٤٠ .

(٤) الكشاف جـ ١ ص ٥٠٧ .

(٥) ينظر البحر المحيط جـ ٣ ص ١٩١ .

« وحذف الفاعل في قوله **﴿مَا ترَكَ﴾** أى المتوفى اختصاراً لدلالة السياق والمقام عليه .

ولما بين حكمهما مع الأولاد ثلاثة بحالة فقدمهم فقال : (إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرَثَهُ أَبْوَاهُ فَلَأْمَهُ الْثَّلَاثَ فَإِنْ كَانَ لَهُ أَخْوَةٌ فَلَأْمَهُ السَّدِسَ) .

لماذا لم يقل الحق - سبحانه - : **﴿إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ فَلَأْمَهُ السَّدِسَ﴾** وما السر في ذكر قوله **﴿وَوَرَثَهُ أَبْوَاهُ﴾** ؟

السر هو : بيان أن هذا النصيب وذلك الميراث يكون في حالة إذا لم يكن له ولد وورثة أبواه فحسب لا مع وجود أحد الزوجين .

يقول الزمخشري مبينا ذلك : (إِنْ قَلْتَ : قَدْ بَيْنَ حَكْمِ الْأَبْوَيْنِ فِي الْإِرْثِ مَعَ الْوَلَدِ ثُمَّ حَكْمُهُمَا مَعَ عَدْمِهِ فَهَلَا قَيْلٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ فَلَأْمَهُ الْثَّلَاثَ؟ وَأَيْ فَائِدَةٍ فِي قَوْلِهِ : **﴿وَوَرَثَهُ أَبْوَاهُ﴾**؟ قَلْتَ مَعْنَاهُ كَمَا قَالَ : لَكُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السَّدِسُ مَا تَرَكَ ، لِأَنَّهُ إِذَا وَرَثَهُ أَبْوَاهُ مَعَ أَحَدِ الْزَوْجَيْنِ كَانَ لِلَّأْمِ ثَلَاثَ مَا بَقِيَ بَعْدَ إِخْرَاجِ نَصِيبِ الْزَوْجِ لَا ثَلَاثَ مَا تَرَكَ إِلَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ) ^(١) .

وقد ذكر الله - سبحانه - نصيب الأم صريحاً ثم أحال عليه نصيب الأب فما السر في تخصيص جانب الأم بالذكر وإحاله جانب الأب عليه ؟

يقول أبو السعود مبينا ذلك السر : **﴿فَلَأْمَهُ الْثَّلَاثَ﴾** مما ترك والباقي للأب؟ وإنما لم يذكر لعدم الحاجة إليه لأنَّه لما فرض انحصر الوارث في أبويه وعيته نصيب الأم علم أنَّ الباقي للأب ، وتخصيص جانب الأم بالذكر وإحاله جانب الأب عليه بدلالة الحال مع حصول البيان بالعكس أيضاً لما أنَّ حظهما أقصر واستحقاقه أتم وأوفر ، أو لأنَّ استحقاقه بطريقة العصوبة دون الفرض ، هذا إذا لم يكن معهما

(١) الكشاف جـ ١ ص ٥٠٧ .

أحد الزوجين أما إذا كان معهما ذلك فللأم ثلث ما بقى بعد فرض أحدهما لا ثلث الكل كما قال ابن عباس رضي الله عنه^(١).

» من بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دِينٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَوِيشَةً مَنْ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْمًا حَكِيمًا «.

» من بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دِينٍ أَيْ أَنْ قَسْمَةَ الْمَالِ بَيْنَ الْوَرَثَةِ إِنَّمَا يَكُونُ بَعْدَ خَرْجَ الْوَصِيَّةِ وَالْدِينِ .

• وحذف المبتدأ في قوله : **» من بَعْدِ وَصِيَّةٍ ... «** والتقدير : هذه الأنسبة للورثة من بعد وصية ، وحذف المبتدأ هنا اختصاراً لكونه معلوماً يفهم من السياق وتدل عليه القرائن .

• وقدمت الوصية على الدين مع أن الدين مقدم عليها في الشريعة اهتماماً واعتناء بها وبعثاً على إخراجها ، ولأن للدين مطالب بخلاف الوصية فليس لها مطالب ، لأنها حق مساكين ضعفاء ولهذا قدمت على الوصية .

يقول الزمخشري : (فإن قلت لم قدمت الوصية على الدين والدين مقدم عليها في الشريعة ؟ قلت : لما كانت الوصية مشبهة للميراث في كونها مأخوذة من غير عوض كان إخراجها مما يشق على الورثة ويعاظمهم ولا تطيب أنفسهم بها فكان أداؤها مظنة للتفریط بخلاف الدين فإن نقوسم مطمئنة إلى أدائه فلذلك قدمت على الدين بعثاً على وجوبها وللمسارعة إلى إخراجها مع الدين ، ولذلك جئ بكلمة (أو) للتسوية بينهما في الوجوب)^(٢) .

(١) تفسير أبي السعود ج ١ ص ٤٨٩ .

(٢) الكشاف ج ١ ص ٥٠٨ ، ٥٠٩ .

وقال مثل ذلك الفخر وأبو حيان وأبو السعود والألوسي والبقاعي والشيخ

محمد عبده والشراوي^(١)

أما القرطبي فإنه يرى أن الوصية إنما قدمت على الدين إما اهتماماً بها أو لكثرة وجودها ووقعها ، أو أن التقديم هنا في اللفظ ، فقد قدمت الوصية والدين على الميراث ولم يقصد ترتيبهما في أنفسهما ، أو أن تقديم الوصية لأنها حظ مساكين ضعفاء وأخر الدين إذا هو حظ غريم يطلب بقوة وسلطان ، أو لأن الدين ثابت مؤدى ذكره أو لم يذكره ، أما الوصية فإنه يثبتتها من قبل نفسه فلذلك قدمها على الدين^(٢).
• وحذف الفاعل في قوله : **﴿يوصي بها﴾** أي الميت اختصاراً ، لأنه يفهم من الكلام ودل عليها السياق والمقام والقرائن .

• وفائدة ذكر الوصف بقوله : **﴿يوصي بها﴾** مع أن الوصية لا تكون إلا موصي بها هو الترغيب في الوصية والندب إليها^(٣) ، وقيل : التعميم لأن الوصية لا تكون إلا موصي بها^(٤) .

• وعبر بالمضارع (يوصي) في موضع الماضي (أوصي) لاستحضار الصورة الماضية وكأنها ماثلة آن .

﴿آباؤكم وأبناءكم لا تذرُونَ أئِمْمَأْقُرَبُ لكم نفعاً﴾

الخطاب للورثة وحذف الخبر هنا والتقدير : هم المقسم عليهم وهم المعطون ، وذلك اختصاراً لكونه معلوماً يفهم من السياق .

• وبين (آباؤكم وأبناءكم) طباق إيجاب والكلمتان من نوع واحد وهما اسمان .

(١) ينظر تفسير الفخر ج ٥ ص ٦٣ والبحر المحيط ج ٣ ص ١٩٤ وتفسير أبي السعود ج ١ ص ٤٩٠ وروح المعانى ج ٤ ص ٢٢٧ ونظم الدرج ج ٢ ص ٢٢١ وتفسير المدارج ج ٤ ص ٣٤٣ وتفسير الشراوى ج ٤ ص ٢٠٢٩ .

(٢) ينظر تفسير القرطبي ج ٣ ص ١٦٤٤ .

(٣) ينظر تفسير أبي السعود ج ١ ص ٤٩٠ .

(٤) ينظر روح المعانى ج ٤ ص ٢٢٧ .

(وَبَيْنَ الآبَاءِ وَالْأَبْنَاءِ تَقَابُلُ التَّضَايِفِ ، وَقِيلَ إِنَّ الْجَمِيعَ بَيْنَ الْأُبُوَةِ وَالْبَنُوَةِ
مِنْ بَابِ مَرَاعَاةِ النَّظَرِ وَلَيْسَ طَبَاقاً ، وَرَدَ بَأْنَ مَرَاعَاةِ النَّظَرِ يَكُونُ فِيمَا لَا تَنَافِي فِيهِ
كَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ بِخَلَافِ مَا فِيهِ التَّنَافِي كَالْأُبُوَةِ وَالْبَنُوَةِ)^(١)
﴿ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ ﴾ .

لما ذكر - سبحانه وتعالى - ميراث الفروع من الأصول وميراث الأصول من
الفروع أخذ في ذكر ميراث المتصلين بالسبب لا بالنسب وهو للزوجية هنا^(٢) ، ولما
كان الإرث بالصاهرة أضعف من الإرث بالقرابة ذكره بعده وقدمه على الإرث بقرابة
الأخوة تعريضاً بالاهتمام به ولأنه بلا واسطة^(٣) .

وَفِي قَوْلِهِ : ﴿ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ ﴾ مجاز مرسل علاقته اعتبار ما كان ، وذلك بناء
عَلَى قَوْلِ مَنْ قَالَ إِنَّ عَقْدَ الزَّوْجِيَّةِ يَنْتَهِي بِالْطَّلاقِ أَوِ الْمَوْتِ كَمَا ذَهَبَ إِلَى ذَلِكَ
أَبُو حُنَيْفَةَ ، أَمَّا الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ فَقَدْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهَا بَعْدَ مَوْتِهَا تُسَمَّى زَوْجَةً وَيَجُوزُ
لِلزَّوْجِ غَسْلُهَا ، وَقَدْ جَمَعَ الْإِمَامُ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ وَبَيْنَ أَنَّهُ عَلَى مَذَهَبِ
أَبِي حُنَيْفَةَ فِي الْآيَةِ مجاز مرسل علاقته اعتبار ما كان^(٤) .
﴿ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكُنَ ﴾ .

حذف من الكلام أكثر من جملة لكونها معلومة تفهم من السياق والتقدير :
فلكلم الرابع مما ترك من المال والباقي في الصورتين لبقية الورثة من أصحاب الفروض
والعصبات أو ذي الأرحام أو لم يبيت المال إن لم يكن وارث آخر^(٥) .

(١) الفتوح البديعية في دائرة البحث البلاغي ص ٥١ ، أ. د/ فوزي السيد عبد ربه .

(٢) ينظر البحر المحيط ج ٣ ص ١٩٦ .

(٣) ينظر نظم الدرر ج ٢ ص ٢٢٢ .

(٤) ينظر تفسير الفخر ج ٦ ص ٦٨ .

(٥) ينظر روح المعانى ج ٤ ص ٢٢٩ .

هـ وأيضاً في قوله : **﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ التَّمْنُونَ وِمَا تَرَكْتُمْ﴾** أي من المال والباقي للباقي ^(١) فحذفت جملة لكونها معلومة تفهم من السياق .
﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يَوْصِينَ بِهَا أَوْ دِينَ﴾.

هـ سبق ذكر سر الوصف بقوله : **﴿يَوْصِينَ بِهَا﴾** وسر التعبير بالمضارع في موضع الماضي ، وسر تقديم الوصية على الدين .

هـ وإيثار (أو) المفيدة للإباحة على الواو للدلالة على تساويهما في الوجوب ، وتقديمهما على القسمين مجموعين أو منفردين ^(٢) .

﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أخْتٌ فَلِكُلٍّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾.
 شرع في بيان أحكام القسم الثالث من الوراثة المحتمل للسقوط .

هـ **﴿يُورَث﴾** بالبناء للمفعول وحذف الفاعل للعلم به ، والتقدير : يورث منه كلالة . **﴿أَوْ امْرَأَة﴾** عطف على رجل مقيد بما قيد به ، أي امرأة تورث كذلك ، ولعل فصل ذكرها عن ذكره للإيدان بشرفه وأصالته في الأحكام ^(٣) .

هـ **﴿وَلَه﴾** أي الرجل ، وتوحيد الضمير لوجوبه فيما وقع بعد أو ، حتى إن ما ورد على خلاف ذلك مؤول عند الجمهور كقوله تعالى : **﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللهُ أَوْلَى بِهِمَا﴾** ^(٤) .

هـ وأتي به مذكورةً للخيارين أن يراعي المعطوف أو المعطوف عليه في مثل ذلك ، وقد روعى هنا المذكر لتقدمه ذكراً وشرافة ، ويجوز أن يكون الضمير لواحد منهما والتذكير للتغليب ^(٥) .

(١) ينظر تفسير أبي السعود جـ ١ ص ٤٩١ .

(٢) ينظر تفسير أبي السعود جـ ١ ص ٤٩٠ .

(٣) ينظر تفسير أبي السعود جـ ١ ص ٤٩٢ .

(٤) سورة النساء آية ١٣٥ .

(٥) ينظر روح المعانى جـ ٤ ص ٢٣٠ .

« وَلَهُ أَخٌ أَوْ أَخْتٌ فِلَكُلٌّ وَاحِدٌ مِنْهُمَا السُّدُسُ » أي مما ترك من غير تفصيل للذكر على الأنثى ، ولعله إنما عدل عن : قوله السادس ، إلى هذا وفقاً لتوهم أن المذكور حكم الأخ وترك حكم الأخت لأنه يعلم منه أن لها نصف الأخ بحكم الأنوثة .
والحكمة في تسوية الشارع بينهما تساويهما في الإدلاء إلى الميت بموجب
الأنوثة^(١).

« قوله : « فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ » يشمل الأخوة والأخوات من الأم المدلول عليهم بما تقدم ، وعبر بالذكر فقط للتغليب^(٢) لأن الذكر أفضل وأشرف من الأنثى .
« فَهُمْ شُرَكَاءٌ فِي الْتُّلُثِ » والباقي لبقية الورثة من أصحاب الفروض والعصبات ،
وتحذف ذلك لكونه معلوماً يفهم من السياق وتدل عليه القرائن فتحذف اختصاراً .
« مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍ ».

« في قوله (يوصى) قراءتان سبعينتان في البناء للمفعول والبناء للفاعل فعلى قراءة (يوصى) بكسر الصاد حذف الفاعل والتقدير : يوصى الميت ، وتحذف اختصاراً لأنه يفهم من الكلام لدلالة السياق عليه .
« وقد كرر ذكر الوصية والدين في الآية ثلاثة مرات وذلك للتأكيد على تنفيذ ما ذكره وللاعتناء بشأنهما .

يقول الصابوني : (وفي تكرير الوصية والدين من الاعتناء بشأنهما ما لا يخفى)^(٣).

« غَيْرَ مُضَارٌ وَصِيَّةٌ مِنَ اللَّهِ » ونصب وصية بمضار على سبيل التجوز لأن المضارة في الحقيقة إنما تقع بالورثة لا بالوصية لكنه لما كان الورثة قد وصى الله بهم صار الضرر الواقع بالورثة كأنه واقع بالوصية ، ويفيد هذا التخريج قراءة الحسن « غير

(١) ينظر تفسير أبي السعود ج ١ ص ٤٩٢ ، وروح المعانى ج ٤ ص ٢٣١ .

(٢) ينظر روح المعانى ج ٤ ص ٢٣١ .

(٣) صفة التقاسير ج ١ ص ٢٦٤ .

مضار وصية) فخفض وصية بإضافة مضار إليه ، وهو نظير : يا سارق الليلة : والمعنى : يا سارق في الليلة ، لكنه اتسع في الفعل فعداه إلى الطرف تعديته للمفعول به ، وكذلك التقدير في هذا غير مضار في وصية من الله ، فاتسع وعدى اسم الفاعل إلى ما يصل إليه بوساطة في تعديته للمفعول به ^(١) .

* وينبغي اعتبار هذا القيد وهو انتفاء الضرر الوارد في قوله : (من بعد وصية يوصي بها أو دين) فيما تقدم من ذكر قوله : (من بعد وصية يوصي بها ، ... توصون بها ، يوصين بها) ويكون قد حذف مما سبق لدلالة ما بعده عليه ، فلا يختص من حيث المعنى انتفاء الضرر بهذه الآية التأخرة ^(٢) .

* قوله (وصية من الله) مصدر مؤكّد أي يوصيكم الله بذلك وصية ، والتنوين للتفخيم .

* والسر في ختم الآية السابقة بقوله : (فريضة من الله) وهذا بقوله : (وصية من الله) هو أن لفظ الفرض أقوى وأكّد من لفظ الوصية فختم شرح ميراث الأولاد بذكر الوصية ، وختم شرح ميراث الكلالة بالوصية ليدل بذلك على أن الكل وإن كان واجب الرعاية إلا أنّ القسم الأول وهو حال رعاية الأولاد أولى ، وقيل إن الوصية أقوى من الفرض للدلالة على الرغبة وطلب سرعة الحصول فختم شرح ميراث الكلالة بها لأنها لبعدها ربما لا يعنى بشأنها فحرض على الاعتناء بها بذكر الوصية ولا كذلك ما تقدم ^(٣) .

- * (والله علیم حليم) وضع المظہر (الله) موضع المضمر (وهو) لإدخال الروعة وتربيّة المهابة ^(٤) .

(١) ينظر البحر المحيط جـ ٣ ص ١٩٩ .

(٢) ينظر المرجع السابق جـ ٣ ص ١٩٩ .

(٣) ينظر روح المعانى جـ ٤ ص ٢٣٢ .

(٤) ينظر تفسير أبي السعود جـ ١ ص ٤٩٤ .

وقد ورد ذكر أقسام الورثة في هذه الآية على أحسن الترتيبات ؛ وذلك لأن الوارث إما أن يتصل بالبيت بواسطة أو بغير بواسطة ، فإن اتصل به بغير بواسطة فإما أن يكون بنسب أو زواج فحصل هنا ثلاثة أقسام وأشرفها وأعلاها الاتصال الحاصل من جهة النسب لذلك قدمه الله على القسمين الآخرين . وثانيها : الاتصال الحاصل من جهة الزوجية ، وهذا القسم متاخر في الشرف عن القسم الأول لأن الأول ذاتي وهذا الثاني عرضي والذاتي أشرف من العرضي .

ثالثها : الاتصال الحاصل بواسطة الغير وهو المسمى بالكلالة ، وهذا القسم متاخر عن القسمين الأولين لوجوه :

أحدها : أن الأولاد والوالدين والأزواج والزوجات لا يعرض لهم السقوط بالكلية ، وأما الكلالة فقد يعرض لهم السقوط بالكلية .

ثانيها : أن القسمين الأولين يناسب كل واحد منهما إلى الميت بغير بواسطة والكلالة تنسب إلى الميت بواسطة ، والثابت ابتداءً أشرف من الثابت بواسطة .

ثالثها : أن مخالطة الإنسان بالوالدين والأولاد والزوج والزوجة أكثر وأتم من مخالطته بالكلالة ، وكثرة المخالطة مظنة الألفة والشفقة ، وذلك يوجب شدة الاهتمام بأحوالهم ، فلهذه الأسباب وأشباهها آخر الله تعالى ذكر مواريث الكلالة عن ذكر القسمين الأولين ، مما أحسن هذا الترتيب وما أشد انطباقه على قوانين

العقودات ^(١) .

وهذه هي أسرار النظم وبلغته في هاتين الآيتين .

(١) ينظر تفسير الفخر ج ٥ ص ٦٧ بتصريف كبير ونظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي ج ٢ ص ٢٢١ .

الفصل الثاني

البلاغة القرآنية في آيات القرض

قال تعالى : **﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَنَا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾** البقرة ٢٤٥ .

قال تعالى : **﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِنَّا بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعْنَانَا مِنْهُمْ أَثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَيْنَ أَقْمَتُ الصَّلَاةَ وَأَتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَأَمْنَתُم بِرُسُلِي وَعَزَّزْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَنَا لِكُفَّارَنَا عَنْكُمْ سَيِّئَاتُكُمْ وَلَا دُخُلُنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاء السَّبِيلُ﴾** المائدة ١٢ .

قال تعالى : **﴿وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَزَارُورٌ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقْرِضُهُمْ ذَاتَ الشَّمَالِ وَهُمْ فِي فَجُوَّةٍ مَّنْهُ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِي وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا﴾** الكهف ١٧ .

قال تعالى : **﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَنَا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾** الحديد ١١ .

قال تعالى : **﴿إِنَّ الْمُصَدِّقِينَ وَالْمُصَدِّقَاتِ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضاً حَسَنَا يُضَاعِفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾** الحديد ١٨ .

قال تعالى : **﴿إِنْ تُقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضاً حَسَنَا يُضَاعِفُهُ لَكُمْ وَيَغْنِي لَكُمْ وَاللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ﴾** التغابن ١٧ .

قال تعالى : **﴿إِنْ رَبُّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَنْتَ مِنْ ثُلَثَيِ الظَّلَلِ وَنِصْفَهُ وَثُلَثَهُ وَطَائِفَةً مِّنَ الْذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ عَلَمَ أَنْ لَنْ تُخْصُّوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرُؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عِلْمٌ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرُؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا**

الصَّلَاةَ وَأَتَوْا الزَّكَاةَ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضاً حَسَنَا وَمَا تَقْدَمُوا لِأَنفُسِكُمْ مَنْ خَيْرٌ تَجِدُوهُ
عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٠﴾ الْمَزْمَلُ .

وإليك البلاغة القرآنية في هذه الآيات :

أولاً : البلاغة القرآنية في آية سورة البقرة ٤٥ وهي :
﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَنَا ...﴾

ومناسبة هذه الآية لما قبلها هي : أنه - تعالى - لما أمر بالقتال في سبيل الله وكان ذلك مما يفضي إلى بذل النفوس والأموال في إعزاز دين الله أثني على من بذل شيئاً من ماله في طاعة الله ، وكان هذا أقل حرجاً على المؤمن ، إذ ليس فيه إلا بذل المال دون النفس ، فأتى بهذه الجملة الاستفهامية المتضمنة معنى الطلب ^(١) .

* وقد فصلت جملة : **﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ ...﴾** عن جملة (ألم تر إلى الذين خرجوا ...) مع أنهما متفقان في الإنسانية لفظاً ومعنى لاختلف المسند إليه فيهما ^(٢) .

* أما عن الغرض من الاستفهام في قوله : **﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ﴾** فقد ذكر المفسرون أنه للتحث والترغيب في الإنفاق ، والتهسيج على الاتصال بالخبر ، أو للإكبار والاستعظام ، يقول الإمام الفخر مبيناً ذلك : (فإن قيل بما معنى قوله تعالى : **﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَنَا﴾** ولأى فائدة جرى الكلام على طريقة الاستفهام ؟)

قلت : (إن ذلك في الترغيب في الدعاء إلى الفعل أقرب من ظاهر الأمر) ^(٣) .

(١) ينظر البحر المحيط ج ٢ ص ٢٦١ ، ونظم الدرر ج ١ ص ٤٦٨ .

(٢) ينظر التفسير البلاغي للاستفهام ج ١ ص ١٣٣ .

(٣) تفسير الفخر ج ٣ ص ٤٨١ .

فقد ذكر الإمام الغرض من الاستفهام وبين السر في إلقاء المسألة على صورة الاستفهام دون الأمر فيقول مثلاً : انفقوا في سبيل الله ، وذلك لأن في أسلوب الاستفهام ترغيباً في الفعل أكثر من ظاهر الأمر .

ويقول الإمام محمد عبده : (... فلهذا كان المقام يقتضى مزيد التأكيد والبالغة في الترغيب وليس في الكلام ما يدرك شأو هذه الآية في تأثيرها ولا سيما موقعها هذا بعد بيان سنة الله تعالى في موت الأمم وحياتها ، حسبك أنه تعالى جعل هذا البذل بمثابة الإقراض له وإنما عبر عن طلبه بهذا الضرب من الاستفهام المستعمل للإكبار والاستعظام) ^(١) .

ويقول طاهر بن عاشور : (والاستفهام في قوله **«من ذا الذي يقرض»** مستعمل في التحضيض والتبيح على الاتصاف بالخبر ، لأن المستفهم لا يدرى من هو أهل هذا الخبر والجدير به) ^(٢) .

فالغرض من الاستفهام هنا هو الحث والترغيب في الإنفاق في وجوه الخير التي شرعها الله ، وفي قوله : **«من ذا الذي»** وهو الصورة الاستفهامية تفحيم لشأن المستفهم عنه وهو الإقراض في سبيل الله ، ومنشأ هذا التفحيم اسم الاستفهام (من) واسم الإشارة (ذا) واسم الموصول (الذي) ومعنى الفخامة هنا أن هذا التركيب (من ذا الذي) استفهم عن فاعل فعل الاقتراض في سبيل الله ، لأن الاستفهام عن الشن يقتضي في الأصل الجهم به لندرته ، أي هذا العمل العظيم من شأنه أن يكون فاعله نادراً لقلة فاعليه ، وهذا يضفي على فاعله غرابة وعلو شأن فيتسارع أصحاب الهمم العالية في أن يتحققوا هذا الوصف لأنفسهم ، وكان يكفي أن يقال : من يقرض الله قرضاً ، ولكن ما جاء عليه النظم القرآني بلغ من البلاغة ذروتها ، وشتان ما بينه

(١) تفسير النار ج ٢ ص ٣٦٧ .

(٢) التحرير والتنوير ج ٢ ص ٤٨١ .

وبين (من يقرض) لما فيه من تكثيف الترغيب والإثارة والتهييج وتفجير الطاقات الباعة على السخاء والبذل في سبيل الله وابتغاء رضوانه وذلك هو شأن بлагаقة القرآن^(١).

* وصرح باسم الجلالة الله في : **﴿يَقْرِضُ اللَّهُ﴾** مع تقدم ذكره في الآية السابقة مررتين^(٢) للتعظيم والترغيب في الصدقة.

* **﴿يَقْرِضُ اللَّهُ﴾** ذكر العلماء أن في قوله (يقرض) استعارة تصريحية تبعية^(٣) وقيل استعارة تمثيلية^(٤) وذلك بناء على اختلافهم هل التجوز في لفظ الفعل ألم في الجملة كلها ؟ ، فمن قال بالأول قال الاستعارة تصريحية تبعية ، ومن قال بالثاني قال الاستعارة تمثيلية وإليك إجراء الاستعارة على الرأيين .

فعلى رأى من قال إن الاستعارة تصريحية تبعية في لفظ (يقرض) فقد شبه الإنفاق في سبيل الله بالقرض المعروف بين الناس .

والجامع بينهما هو عودة المال إلى صاحبه الأول في كل حتى لا يقع في وهم المفق في سبيل الله أن ما أنفقه ذهب سدى ، ثم تناهى التشبيه ، وأدعى أن المشبه فرد من أفراد المشبه به وداخل في جنسه ، ثم حذف المشبه بعد أن استعار له لفظ المشبه به من معناه الحقيقي ، ثم اشتق من القرض بمعنى الإنفاق يقرض بمعنى ينفق على سبيل الاستعارة التصريحية التبعية .

وكذلك في قوله : **﴿... وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّزْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾**^(٥) وقوله : **﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيَضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ﴾**

(١) ينظر التفسير البلاخي للاستفهام جـ ١ ص ١٣٢ بتصرف كبير .

(٢) وهي قوله تعالى : ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم .

(٣) هي ما صرخ فيها بلفظ المشبه به وكان اللفظ المستعار فيها فعلا أو حرفا ذات معنى أو مشتقا .

(٤) هي ما استعير فيها تركيب وكان الجامع فيها هيئة متزعة من عدة أمور .

(٥) المائدة ١٢

كَرِيمٌ^(١) وقوله : ﴿ ... إِنَّ الْمُصَدِّقِينَ وَالْمُصَدَّقَاتِ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضاً حَسَنَا ﴾^(٢)
 وقوله : ﴿ ... إِن تُقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضاً حَسَنَا يُضَاعِفُهُ لَكُمْ ... ﴾^(٣) وقوله : ﴿ وَأَقْرَضُوا
 اللَّهَ قَرْضاً حَسَنَا وَمَا تُقْدِمُوا لِأَنفُسِكُمْ مَنْ خَيْرٌ ثَجِدُوهُ ... ﴾^(٤)
 ففي كل ذلك استعارة تصريحية تبعية كما سبق إجراؤها .
 وقيل إن في كل ما سبق استعارة تمثيلية وإليك إجراء الاستعارة على هذا الرأى .

فقد مثل من ينفق ماله ابتعاء وجه الله مخلصاً في عمله بمن يقرض الله قرضاً
 حسناً واجب الوفاء ، أو شبه الإنفاق في سبيل الله ليتصدق على الفقراء بمن يقرض
 الله قرضاً واجب الوفاء ، ثم بُولغ في التشبيه ، وأدعى أن المشبه فرد من أفراد المشبه
 به وداخل في جنسه ، ثم حذفت الهيئة الدالة على المشبه وأقيمت الهيئة الدالة
 على المشبه به مكانها على سبيل الاستعارة التمثيلية .

وإليك أقوال العلماء في نوع الاستعارة في هذه الآيات :
 يقول الزمخشري (وأقرضوا الله) مثل لتقديم العمل الذي يطلب به ثوابه^(٥) .

ويقول أبو حيان : (شبه تعالى عطاء المؤمن في الدنيا بما يرجو ثوابه في الآخرة بالقرض ، كما شبه بذل النفوس والأموال في الجنة بالبيع والشراء)^(٦) وفي ما نذر به وهو قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمْ

(١) الحديد ١١ .

(٢) الحديد ١٨ .

(٣) التغابن ١٧ .

(٤) المزمل ٢٠ .

(٥) الكشاف جـ ١ ص ٣٧٨ .

(٦) البحر المحيط جـ ٢ ص ٢٦١ .

الجنة^(١) استعارة تمثيلية ، فيكون في قوله : ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً﴾ استعارة تمثيلية أيضاً .

وقال كذلك القرطبي وأبو السعود والألوسي^(٢) .
ويقول الألوسي في قوله تعالى : ﴿... وَآمَنُتُم بِرُسُلِي وَعَزَّزْتُمُوهُمْ وَأَفْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً﴾^(٣) .

﴿وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ﴾ أراد الإنفاق في سبيل الخير ، وقيل بالتصدق بالصدقات المندوبة ، وأيّاً ما كان فهو استعارة ، لأنّه سبحانه لما وعد بجزائه والثواب عليه شبه بالقرض الذي يقتضى تمثيله ، وفي كلام العرب قدّيماً : (الصالحات قروض)^(٤) .

ويقول أيضاً في قوله : ﴿إِنْ تُقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً يُضَاعِفُهُ لَكُمْ﴾^(٥) (إن تقرضوا الله) تصرفوا المال إلى المصارف التي عينها - عز وجل - (وفي الكلام استعارة تمثيلية)^(٦) .

وقال كذلك الصابوني^(٧) .

كما بين الألوسي السر في اختلاف العلماء في نوع الاستعارة في هذه الآيات وهو اختلافهم هل الاستعارة في لفظ الفعل أم في الجملة كلها فيقول (... وأيّما كان

(١) سورة التوبة ١١١.

(٢) ينظر تفسير القرطبي ج ٢ ص ١٠٤٨ ، وتفسير أبي السعود ج ١ ص ٢٧٧ وروح المعانى ج ٢ ص ٥٠٢ .

(٣) المائدة ١٢ .

(٤) روح المعانى ج ٦ ص ٨٨ .

(٥) التغابن ١٧ .

(٦) روح المعانى ج ٢٨ ص ١٢٨ .

(٧) ينظر صفوۃ التفاسیر ج ٣ ص ٣٩٦ .

فالكلام إما على التجوز في الفعل فيكون استعارة تبعية تصريحية ، أو التجوز في مجموع الجملة فيكون استعارة تمثيلية وهو الأبلغ ، أي من ذا الذي ينفق ماله في سبيل الله – تعالى – مخلصاً متحرياً أكرمه وأفضل الجهات رجاء أن يعوضه – سبحانه – بدله كمن يقرضه)^(١) .

ومما سبق نجد أن في قوله تعالى : (وأقرضوا الله – يقرض الله) في كل الآيات السابقات إما استعارة تصريحية بناءً على أن التجوز في لفظ الفعل ، وإما استعارة تمثيلية بناءً على أن التجوز في الجملة كلها ، وهذا ما رجحه الألوسي وغيره وهو ما أميل إليه .

وقد حذف المضاف في قوله : (يقرض الله) والتقدير : عباد الله ، وحذف المضاف لأنه معلوم يفهم من السياق وتدل عليه القرائن ، لاستحالة نسبة الفعل إلى المسند إليه وهو الله – تعالى – .

وفي إسناد القرض إليه – تعالى – ترغيب في الصدقة ، يقول أبو حيyan : (وهو على حذف مضارف ، أي عباد الله المحاويخ ، وأسنـد الاستقراض إلى الله وهو المنزه عن الحاجات ترغيباً في الصدقة ، كما أضاف الإحسان إلى المريض والجائع والعطشان إلى نفسه – تعالى – في قوله جل وعلا : يا ابن آدم مرضت فلم تعدني واستطعـمتـك فـلـمـ تـطـعـمـنـي وـاسـقـيـتـك فـلـمـ تـسـقـنـي)^(٢) .

(١) روح المعانى ج ٢٧ ص ١٧٤ .

(٢) البحر المحيط ج ٢ ص ٢٦١ .

هـ وفي وصف القرض بكونه حسناً في قوله (قرضاً حسناً) لكونه طيب النية خالصاً لله ، أو لكونه يحتسب عند الله ثوابه ، أو لكونه جيداً كثيراً أو لكونه بلا منْ ولا أذى^(١) .

هـ كما أن في وصفه بأنه (قرضاً حسناً) احتراس لئلا يدخل في هذا القرض بذل المال الخبيث أو ما أتبعه صاحبه مثناً وأذى لمن بذل له شيئاً من ماله ، أو كان البذل غير مراد به وجه الله^(٢) .

ولما كانت الأنفس مجبولة على الشح بما لديها إلا لفائدة رغبها بقوله مسبباً عن ذلك^(٣) : (فيضاعفه له أضعافاً كثيرة) أي يضاعف الله ثوابه ، أو يضاعف جزاءه .

هـ وقيل إن في قوله : (فيضاعفه له) مجازاً عقلياً ، فقد أسد التضعيف إلى القرض وليس فاعله الحقيقي ، وإنما أسد إليه لأنه سبب المضاعفة ، وفي هذا الإسناد مجاز عقلي علاقته السببية ، يقول أبو السعود : (جعل ذلك مضاعفة له بناء على ما بينهما من المناسبة بالسببية والسببية ظاهراً ..)^(٤) .

ويقول الشهاب الخفاجي : (... والقرض نفسه لا يضاعف فقدر فيه مضاعفاً أى جزاؤه ، أو جعله نفسه كأنه مضاعف لأنه سبب المضاعفة)^(٥) .

ويقول الألوسي : (فيضاعف - أى القرض - (له) وجعله مضاعفاً مجاز لأنه سبب المضاعفة ، وجوز تقدير مضاعف أى فيضاعف جزاءه)^(٦) .

(١) ينظر البحر المحيط ج ٢ ص ٢٦١ .

(٢) ينظر التفسير البلاغي للاستفهام ج ١ ص ١٣٣ .

(٣) ينظر نظم الدرر ج ١ ص ٤٦٨ .

(٤) ينظر تفسير أبي السعود ج ١ ص ٢٧٨ .

(٥) حاشية الشهاب الخفاجي ج ٢ ص ٣٢٧ .

(٦) روح المعانى ج ٢ ص ١٦٢ .

هـ وقد أبهم هذا التضعيف ولم يبين مقداره لأن الإبهام أقوى في الترغيب على الإنفاق في سبيل الله ، يقول الفخر : (... إن هذا التضعيف لا يعلم أحد ما هو ؟ وإنما أبهم تعالى ذلك لأن الذكر المبهم في باب الترغيب أقوى من ذكر المحدود) ^(١) . ويقول أبو حيان : (وهذه المضاعفة غير محدودة لكنها كثيرة) ^(٢) .

هـ وفي قوله : **«فيضاعفه له أضعافاً كثيرة»** احتراس لدفع توهם غير المراد وهو أن الله لا يفتر عن حاجة ، وهو الغنى الحميد ، وإنما يحث على بذل المال في وجوه الخير لنفعه القرض وهم المؤمنون الصالحون ^(٣) .

هـ كما أن قوله : (فيضاعفه ... أضعافاً) جناس لفظي ؛ لأننا نجد اتفاقاً في المعنى بين (يضاعف وأضعافاً) فليس ذلك من الجناس الاصطلاحي بل ذلك من قبيل الجناس اللفظي ، أو جناس الاشتقاء : لأن الكلمتين يجمعهما أصل لغوياً واحداً أو مادة واحدة وهي (ضعف) .

ولما رغب – سبحانه وتعالى – في إقراضه أتبعه جملة حالية من ضمير يضاعف مرهبة مرغبة فقال ^(٤) (والله يقبض ويبسط وإليه ترجعون) .

هـ وقدم القبض على البسط لأنه مقدم عليه في الوجود وللإشارة إلى أن البسط يعقبه في الوجود وذلك تسلية للفقراء ، يقول أبو السعود : (ولعل تأخير البسط عن القبض في الذكر للإيماء إلى أنه يعقبه في الوجود وتسلية للفقراء) ^(٥) وقال كذلك الألوسي ^(٦) .

(١) تفسير الفخر ج ٣ ص ٤٨٢ .

(٢) البحر المحيط ج ٢ ص ٢٦٢ .

(٣) ينظر التفسير البلاجي للاستفهام ج ١ ص ١٣٣ .

(٤) ينظر نظم الدرر ج ١ ص ٤٦٩ .

(٥) تفسير أبي السعود ج ١ ص ٢٧٨ .

(٦) ينظر روح المعانى ج المعانى ج ٢ ص ١٦٣ .

• كما أن بين (يقبض ويبسط) طباق إيجاب لأن الكلمتين من نوع واحد إذ هما فعلان ، وفي هذا الطباق بيان لظاهر قدرة الله سبحانه وتعالى ، التي توجد الشيء وضده وهذا من مظاهر الإعجاز .

• وقد صرخ بلفظ الجلالة في قوله : (والله يقبض ويبسط) دون الضمير لأن هذين الأمرتين (القبض والبسط) مختصان به غير منسوبين إلى غيره ، فلهذا عَرِف بالعلمية .

• وقد عطفت جملة (يبسط) على جملة (يقبض) لأن للأولى موقعها إعرابياً إذا هي خبر عن الله ، وقد قصد إشراك الثانية لها في هذا الحكم الإعرابي ووُجِدَت المناسبة التامة بينهما بالاتحاد في المسند إليه والتضاد في المسند ولم يكن هناك مانع من العطف ^(١) .

• وفي قوله : **« والله يقبض ويبسط وإليه ترجعون »** قصران حقيقيان تحقيقيان ، فقد قصرت صفتى : القبض والبسط ، أي يقتصر على بعض ويتوسع على بعض على موصوف وهو الله قصراً حقيقةاً تحيقياً طريقه التقديم ، تقديم المسند إليه على خبره الفعلى ، وقد ذكر الزمخشري في مواطن كثيرة أن تقديم المسند إليه على خبره الفعلى يفيد القصر والاختصاص غالباً كما سيأتي .

كما قصر صفة الرجوع في قوله : **« وإليه ترجعون »** على موصوف وهو الله قصراً حقيقةاً تحيقياً طريقه تقديم الجار والمجرور ، أي رجوعكم إليه لا إلى غيره ، وهذه الجملة تزيل مقرر لطلاقته إرادة الله في أمور عباده ^(٢) .

وهذه هي أسرار النظم وبلاعته في هذه الآية .

ثانياً : البلاغة القرآنية في آية سورة المائدة ١٢

(١) ينظر محاضرات في علم المعاني ص ١٠٧ د/ محمود سيخون .

(٢) ينظر التفسير البلاغي للاستفهام ج ١ ص ١٣٣ .

قال تعالى : **﴿ وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعْثَتَا مِنْهُمْ اُنْثَى عَشَرَ نَّقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ ... ﴾**

ومناسبة هذه الآية لما قبلها هي : أنه لما أمر بذكر الميثاق الذي أخذه الله على المؤمنين في قوله : (وميثاقه الذي واثقكم به) ثم ذكر وعده لإبراهيم ، ثم أمرهم بذكر نعمته عليهم إذ كف أيدي الكفار عنهم ، ذكرهم بقصة بنى إسرائيل فيأخذ الميثاق عليهم ووعده لهم بتکفير السیئات ، وادخالهم الجنة فنقضوا الميثاق وهموا بقتل الرسول ، وحذرهم بهذه القصة أن يسلكوا سبيلاً بنى إسرائيل ^(١) .

• **﴿ وَلَقَدْ أَخَذَنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾** كلام مستأنف مشتمل على بيان بعض ما صدر من بنى إسرائيل مسوقاً لتقرير المؤمنين على ذكر نعمة الله - تعالى - ومراعاة حق الميثاق ، وتحذيرهم من نقضه ، أو لتقرير ما ذكر من الهم بالبطش وتحقيقه بناء على أنه كان صادراً من أسلافهم ببيان أن الغدر والخيانة فيهم عادة لهم قديمة توارثوها من أسلافهم .

إظهار الاسم الجليل لتربيبة المهابة وتفخيم الميثاق وتمويل الخطاب في نقضه مع ما فيه من رعاية حق الاستئناف المستدعى للانقطاع عما قبله ، والالتفات في قوله **﴿ وَبَعْثَنَا مِنْهُمْ اُنْثَى عَشَرَ نَّقِيبًا ﴾** للجري على سنن الكبارياء ، أو لأنبعث كان بواسطة موسى - عليه السلام - .

• وتقديم المفعول الغير الصريح (الجار والمجرور) (منهم) على المفعول الصريح (اثنتي عشر) اهتماماً بالمقدم وتشويقاً إلى المؤخر ^(٢) .

(١) ينظر البحر المحيط جـ ٣ ص ٤٥٩ ، وتفسير الفخر الرازي جـ ٥ ص ٦٢٤ .

(٢) ينظر تفسير أبي السعود جـ ٢ ص ١٦ ، وروح المعانى جـ ٦ ص ٨٥ .

هـ (وقال الله إني معكم) فقد حذف الجار والمجرور والتقدير : أى قال الله لهم أو للنقباء إني معكم ، وحذف ذلك لاتصال الكلام بذكرهم ، يقول الإمام الفخر : (في الآية حذف والتقدير : وقال الله لهم إني معكم ، إلا أنه حذف ذلك لاتصال الكلام بذكرهم ...) ^(١) .

هـ وفي قوله : **«وبعثنا منهم ... وقال الله»** التفات من التكلم فى (وبعثنا) إلى الغيبة فى : (وقال الله) وذلك للتربية المهابة وتأكيد ما يتضمنه الكلام من الوعد ^(٢) .

هـ (وقال الله إني معكم) أى بالنصر والحيطة ، وهى مقدمة معتبرة جداً فى الترغيب والترهيب .

ثم لما وضع الله - تعالى - هذه المقدمة الكلية ذكر بعدها جملة شرطية والشرط فيها مركب من أمور خمسة ^(٣) وهى قوله : **«لَئِنْ أَقْمَתُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزُّكَاةَ وَآمَنْتُمُ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَفْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَنَاً»**.

هـ **«لَئِنْ أَقْمَتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزُّكَاةَ»** اللام موطنة للقسم المحذوف ، أى وأقسم لكم يا بنى إسرائيل لئن أديتم ما فرضت عليكم من إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة .. وقد حذف القسم للعلم به ، وقد أفاد الحذف التعظيم بدليل ذكره حين يكون غير لفظ الجلالة مثل **«والفجر وليل عشر»** ^(٤) **«والضحى ولليل إذا سجى»** ^(٥) وغير ذلك ^(٦) .

(١) تفسير الفخر جـ ٥ ص ٦٢٦ .

(٢) ينظر تفسير أبي السعود جـ ٢ ص ١٦ ، ١٧ ، وروح المعانى جـ ٦ ص ٨٧ .

(٣) ينظر تفسير الفخر جـ ٥ ص ٦٢٦ .

(٤) سورة الفجر ١ ، ٢ .

(٥) سورة الضحى ١ ، ٢ .

(٦) ينظر الحذف البلاغى فى القرآن ص ٩٥ .

وقدمت الصلاة والزكاة على الإيمان مع أنه مقدم عليهمما وذلك تشريفاً لهم ، أو لأهمية هذين الأمرتين عند اليهود ، لأنهم كانوا يعترفون بأنه لا نجاة بدون الصلاة والزكاة إلا أنهم كانوا مصرین على تكذيب بعض الرسل فقيل لهم : إن الإيمان شرط في حصول النجاة لأن الصلاة والزكاة لا تقبلان بدون الإيمان ^(١) .

• والإضافة في قوله : **«برسلي»** للتشريف والتعظيم .

• **«وعزرتموهم»** أي نصرتموهم . والمراد بقوله : **«وأقرضتم الله قرضاً حسناً»** .
الصدقات المندوبة ، فما سر ذكر الصدقات المندوبة هنا مع أنها داخلة تحت

إيتاء الزكاة ؟

يقول الإمام الفخر مبيناً ذلك (المراد بإيتاء الزكاة الواجبات ، وبهذا الإقراض الصدقات المندوبة ، وخصهما بالذكر تنبيهاً على شرفهما وعلى مرتبتهما) ^(٢) .

وقال كذلك أبو حيان ^(٣) .

وقد سبق بيان ما في قوله تعالى : **«وأقرضتم الله قرضاً حسناً»** من الفنون البلاغية ^(٤) .

• وعبر بالفعل الماضي هنا (وأقرضتم) دون المضارع ليتناسب ما قبله **«لَا كَفَرْنَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَا دُخَلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ»** .

• (لئن) إن شوطية واللام للقسم والشرط يحتاج إلى جواب وكذلك القسم ، وقد تقرر أنه إذا اجتمع شرط وقسم أجيبي سابق منهما إلا أن يتقدمه ذو خبر ^(٥) .

(١) ينظر البحر المحيط ج ٣ ص ٤٦٠ ، وتفسير أبي السعود ج ٢ ص ١٧ ، وتفسير الفخر ج ٥ ص ٦٢٧ .

(٢) تفسير الفخر ج ٥ ص ٦٢٧ .

(٣) ينظر البحر المحيط ج ٣ ص ٤٦٠ .

(٤) ينظر من ٤٤ وما بعدها من البحث .

فعلى ذلك يكون قوله **(لأكفرن)** جواب للقسم المدلول عليه باللام ساد مسد جواب الشرط المذوف ، فحذف جواب الشرط اختصاراً لدلالة جواب القسم عليه^(٣).

واعطف قوله : **(ولأدخلنكم)** على جواب القسم **(لأكفرن)** لاتفاق الجملتين في الإنسانية لفظاً ومعنى ، ووُجِدَت مناسبة بينهما وهي اشتراكهما في حكم واحد .

يقول الألوسي : **(ولأدخلنكم جنات ... عطف على ما قبله داخل معه في حكم متأخر عنه في الحصول ضرورة تقدم التخلية على التخلية)**^(٤) ويسمى هذا الموضع من مواضع الوصل : بالتوسط بين الكمالين مع عدم المانع^(٥) .

« **(فمن كفر بعد ذلك منكم)** حذف مفعول "كفر" للعموم ، أي كفر برسلي أو بشيء مما عدد في حيز الشرط ، والفاء لترتيب بيان حكم من كفر على بيان حكم من آمن تقوية للترغيب بالترهيب^(٦) .

« **(بعد ذلك)** أي بعد ذلك الميثاق المأخذ والشرط المؤكّد فقد أخطأ الطريق المستقيم^(٧) .

« وفي استعمال اسم الإشارة **(ذلك)** إشارة إلى تعظيم الميثاق المأخذ والشرط المؤكّد وتغليظ عقوبة ناقضه .

(١) ينظر روح المعاني جـ ٦ ص ٨٨ .

(٢) ينظر الكشاف جـ ١ ص ٦٠٠ ، والبحر جـ ٣ ص ٤٦٠ ، وتفسير أبي السعود جـ ٢ ص ١٧ ، وروح المعاني جـ ٦ ص ٨٨ ، وتفسير الشعراوي جـ ٥ ص ٢٩٩٨ ، ٢٩٩٩ .

(٣) روح المعاني جـ ٦ ص ٨٨ .

(٤) وهو أن تتفق الجملتان خبراً أو إنشاء لفظاً ومعنى أو معنى فقط ولم يكن هناك مانع من العطف ، ينظر الإيضاح من ١٩٢ ، وشرح التلخيصين جـ ٣ ص ٦٩ ، ٧٠ .

(٥) ينظر تفسير أبي السعود جـ ٣ ص ١٧ .

(٦) ينظر البحر العظيم جـ ٣ ص ٤٦٠ .

هـ قوله (منكم) متعلق بمضمر وقع حالاً من فاعل كفر ، وحذف الحال لكونه معلوماً يفهم من السياق .

ولعل تغيير السبك حيث لم يقل : وإن كفرتم عطفاً على الشرطية السابقة لإخراج كفر الكل عن حيز الاحتمال وإسقاط من كفر عن رتبة الخطاب ، وليس المراد إحداث الكفر بعد الإيمان بل ما يعم الاستمرار عليه أيضاً ، كأنه قيل : فمن اتصف بالكفر فإن الاتصاف بشيء بعد ورود ما يوجب الإلقاء عنه وإن كان استمراً عليه كلية بحسب العنوان فعل جديد وصنع حادث ^(١) .

وهذه هي أسرار النظم وبلاغته في هذه الآية .

ثالثاً : البلاغة القرآنية في آية سورة الكهف رقم ١٧

قال تعالى : « وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَّتْ تَزَوَّرُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَوْمَيْنِ وَإِذَا غَرَبَتْ تُقْرِضُهُمْ ذَاتَ النَّشَامِ وَهُمْ فِي فَجُوَّةٍ مَّنْهُ ذَلِكَ وَنْ آيَاتِ اللَّهِ مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَهُوَ الْمُهَتَّدِي وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا » .

هذه الآية بيان لحالهم بعد ما أتوا إلى الكهف ، وهنا جمل محدوفة دل عليها ما تقدم والتقدير : فأتوا إلى الكهف فألقى الله عليهم النوم واستجاب دعاءهم ، وأرفقهم في الكهف بأشياء ... ولم يصرح بذلك إذاناً بعدم الحاجة إليه لظهوره ^(٢) .
هـ والخطاب في قوله (ترى) لا يقصد به رأء معين بل الخطاب لكل من قدر له أن يطلع عليهم أو يتصور حالتهم ، وقد أشعر ذلك بظهور الحال ووضوحها لكل من قدر أن يطلع عليهم حتى كأنها ماثلة أمامه الآن ، أو الإشارة إلى اشتهرار تلك الواقعية

(١) ينظر تفسير أبي السعود جـ ٢ ص ١٧ ، وروح المعانى جـ ٦ ص ٨٩ .

(٢) ينظر البحر المحيط جـ ٦ ص ١٠٤ ، وتفسير أبي السعود جـ ٣ ص ٣٦٩ .

حتى لكانها تقع ساعة الخطاب وسماع هذه العبارة (ترى) وذلك للمبالغة في ظهوره بحيث لا يختص به راء^(١).

و في قوله **﴿تَزَوَّرُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تُقْرِضُهُمْ ذَاتَ الشَّمَالِ﴾** مجاز عقلي علاقته الآلية ، فقد جعل الله الفعل للشمس في (تزاور وتقرضهم) وكأنها تفعل ذلك من نفسها بعد أن ضبط الله تعالى حركتها على هذه الأفعال كما تنضبط الآلة اليوم^(٢).

ففي إسناد التزاور ، أي الميل والانحناء والانحراف والقرض إلى الشمس مجاز عقلي علاقته الآلية ، وحقيقة الإسناد : زورها وقرضها الله عن كهفهم ، فقد أنسد ما حقه أن يسند إلى الفاعل إلى الآلة ، ويشعر هذا الإسناد بعذابة الله بأصحاب الكهف إذ خرق لهم نظام الشمس حتى لا يزعجهم ضؤها ، فهي تميل عند طلوعها وعند غروبها عن الكهف .

وقيل إن الشمس إذا طلعت منع الله ضوءها عن الواقع وكذا القول حال غروبها ، وكان ذلك فعلاً خارقاً للعادة وكرامة عظيمة خص الله بها أصحاب الكهف^(٣).

و في قوله : **﴿ذَاتَ الْيَمِينِ ... ذَاتَ الشَّمَالِ﴾** طباق إيجاب لأن الكلمتين من نوع واحد وهما اسمان .

(١) ينظر حاشية الشهاب الخفاجي ج ٦ ص ٨١.

(٢) ينظر تفسير الشعراوى ج ١٤ ص ٨٨٥٨.

(٣) ينظر تفسير الفخر ج ١٠ ص ٢٧١.

وَقُولُهُ : « تَقْرِضُهُمْ » تشبّهٍ حيث شبه ما تعطيه الشمس من ضوئها لأصحاب الكهف شيئاً ثم تزول بالقرض الذي يسترد بجامع رجوع الشيء أو استرداده في كل، هذا بناء على أن معنى (تقرضهم) تقطع لهم من ضوئها شيئاً^(١).

وقيل إن معنى (تقرضهم) تقطعهم من القطعة والصرم ولا تقربهم^(٢).

وعبر هنا بالفعل المضارع (تقرضهم) لأن هذا الفعل (القرض) يحدث ويتجدد مرات ومرات طوال مدة إقامتهم في الكهف ، فناسب التعبير عنه بالمضارع الذي يدل على التجدد والحدث ، كما أن في التعبير به مناسبة لفظية لما قبله من الأفعال السابقة وهي قوله (ترى ... تزور).

ولما بين - تعالى - أنَّهُ حفظهم من حر الشمس بينَ أنه أنشئهم بروح الهواء وألطفهم بسعة الموضع في فضاء الغار فقال :

« وَهُمْ فِي فِجْوَةٍ مِّنْهُ » وهي جملة حالية مبينة لكون ذلك أمراً بدليعاً ، أي تراها تميل عنهم يميناً وشمالاً ولا تحوم حولهم مع أنهم في متسع من الكهف معرض لإصابتها لو لا أن كفها عنهم كف التقدير^(٣).

« ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ » الإشارة (بذلك) إلى بيان أن ما صنعته الله - تعالى - بهم من ازورار الشمس وقرضها طالعة وغارية آية من آياته ، أو أن الإشارة إلى هديتهم إلى التوحيد ومخالفتهم قومهم وأباءهم وعدم الاكتتراث بهم وبملكهم مع حداثتهم

(١) ينظر البحر المحيط جـ ٦ ص ١٠٤ .

(٢) ينظر تفسير أبي السعود جـ ٣ ص ٣٦٩ .

(٣) ينظر روح المعانى جـ ١٥ ص ٢٢٣ .

وأيوائهم إلى الكهف شأنه ذلك آية ، أو إلى ذلك الحفظ الذي حفظهم الله في ذلك الغار تلك المدة الطويلة من آيات الله الدالة على عجائب قدرته وبدائع حكمته ^(١) .
• والسر في التعبير باسم الإشارة (ذلك) هو تعظيم المشار إليه وبيان بعد منزلته في الإعجاز والعظمة .

ولما كان انفرادهم بالهدى عن أهل ذلك القرن كلهم عجباً وصل به ما إذا تؤمل زال عجبه فقال ^(٢) (من يهدى الله) إلى الحق بال توفيق له ، (فهو المهتدى) الذي أصاب الفلاح ، والمراد إما الثناء عليهم والشهادة لهم بإصابة المطلوب والإخبار بتحقيق ما أملوه من نشر الرحمة وتهيئة المرافق ، أو التنبيه على أن أمثال هذه الآية كثيرة ولكن المنتفع بها من وفقه الله - تعالى - للاستبصار بها .

(ومن يضل) أي يخلق فيه الضلال لصرف اختياره إليه فهو لا غيره الضال ، (فلن تجد له) أبداً وإن بالغت في التتبع والاستقصاء (ولها) ناصراً ، (مرشدًا) يهديه إلى ما ذكر من الفلاح لاستحالة وجوده في نفسه لأنك لا تجده مع وجوده أو إمكانه

^(٣)

وفي الآية احتياب ^(٤) ، لأن ذكر الاهتداء أولاً (من يهدى الله) دليل على حذف الضلال ثانياً ، والرشد ثالثاً دليل على حذف المضل أولاً ^(٥) .

وهذه هي أسرار النظم وبلاغته في هذه الآية .

رابعاً : البلاهة القرآنية في آية سورة الحديـد ١١

(١) ينظر تفسير الفخر ج ١٠ ص ٧٢ ، والبحر المحيط ج ٦ ص ١٠٤ ، وروح المعانى ج ١٥ ص ٢٢٣ ، ٢٢٤ .

(٢) ينظر نظم الدرر ج ٤ ص ٤٥٣ .

(٣) ينظر تفسير أبي السعود ج ٣ ص ٣٧٠ .

(٤) وهو أن يحذف من الأول ما أثبت نظيره في الثاني ومن الثاني ما أثبت نظيره في الأول ينظر الإتقان ص ٣٨٣ .

(٥) ينظر نظم الدرر ج ٤ ص ٤٥٣ .

قال تعالى : **«مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَنَا فَيَضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ»**
 ومناسبة هذه الآية لما قبلها : هي أنه لما فضل السابقين بالإنفاق ووعد
 بالحسنى اللاحقين بحسن الاتباع وأشار إلى أنه ربما أحقهم بعضهم بصفاء
 الإخلاص فتوفرت الدواعي على البذل ، أثمر ذلك قوله مسميا الصدقة التي صورتها
 صورة إخراج من غير عوض باسم القرض الذي هو إخراج بعوض ترغيبا فيها لما أعد
 عليها من الجزاء المحقق فكيف إذا كان مضعفا)^(١) .

وقد سبق ذكر ما في قوله : **«مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَنَا فَيَضَاعِفَهُ لَهُ»** من الفنون البلاغية واللطائف الأدبية في سورة البقرة)^(٢) .

وبمقارنة هذه الآية بآية سورة البقرة رقم ٢٤٥ يتضح لنا ما يأتي :

أ- أنه عبر في الآيتين بالفعل المضارع (يقرض) لأنه هو المناسب هنا ، فليست المراد
 قرضا واحداً أو فعل الفعل مرة واحدة ، وإنما المراد تكرار ذلك الفعل وهو
 القرض ، فناسبه التعبير بالفعل المضارع الذي يدل على التجدد والحدوث ،
 ولذلك أتي أيضا في الآيتين بقوله (فيضاعفه) مضارعاً ليناسبه ، فكما أن
 القرض يحدث ويتجدد فكذلك مضاعفة ثوابه يتجدد بتجدد الحدث .

ب- أنه ذكر في سورة الحديد : **«وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ»** ولم يذكر (أضعافاً كثيرة)
 الواردة في آية سورة البقرة ؛ وهذا من التقى في طرق التعبير وتتنوع الأساليب ،
 أو أن الأجر الكريم بدل من المضاعفة الكثيرة ، كما أن الأجر الكريم بدل من
 المغفرة الواردة في سورة التغابن .

(١) نظم الدرر في تناسب الآيات وال سور جـ ٤٤٣ ٧ .

(٢) ينظر من ٤٤ وما بعدها من البحث .

ج- أتت آية سورة البقرة وآية سورة الحديد بأسلوب الاستفهام المستعمل في الحث والترغيب والتحفيض على الفعل دون الأسلوب الخبري ، لأن الاستفهام أقوى من الخبر لما فيه من الحث والتحفيض على الفعل ؛ كما أن الاستفهام أقوى من الأمر الصريح بالإنفاق لذلك أوثر هنا على غيره من بقية أساليب التعبير فلم يقل مثلا : انفقوا في سبيل الله ، لأن في أسلوب الاستفهام ترغيباً في الفعل أكثر من ظاهر الأمر .

كما أن أسلوب الاستفهام في الآيتين مناسب لما قبله؛ ففي صورة البقرة سبق ذلك الاستفهام باستفهام تقريري وهو قوله ﴿أَلَمْ ترِ إِلَيَّ الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمُ الْأُولُو﴾^(١).

وآية سورة الحديد سبقت بالاستفهام الإنكارى فى قوله (وما لكم لا تؤمنون
بِالله .. ، و ما لكم ألا تنفقوا في سبيل الله ..) ^(٤).

فاستعمال أسلوب الاستفهام في الآيتين فيه مناسبة للسياق والمقام .

خامساً : البلاغة القرآنية في آية سورة الحديد ١٨ :

قال تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُصَدِّقِينَ وَالْمُصَدَّقَاتِ وَأَفْرَضُوا اللَّهَ قَرْضاً حَسَنَا يَعْسَافُ

لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴿١٠﴾ .

ومناسبة هذه الآية لما قبلها هي : أنه لما كانت الصدقة كالبذر الذي تقدم أن الله تعالى يحييه ويضاعفه أضعافاً كثيرة على حسب زكاء الأرض قال منتجًا مما مضى ما يعرف أن من أعظم ما دل على الخشوع المحتوى عليه وبعد عن حال الذين أوتوا الكتاب في القسوة الصدقة بالإنفاق الذي قرنه في أولها بالإيمان وحيث عليه في كثير من

٢٤٣ آية الْبِقَرَةِ (١)

٢) الحديد الآيتان ، ٨ ، ١٠

آياتها تنبئها على أنه ثمرة التي لا تخلف عنه ، معبراً عنه بما يرشد على أنه المصدق لدعواه ، وأكده من يشك في البعث من إنكار بركة الصدقة عاجلاً أو آجلاً تقيداً بالمحسوسات ^(١).

فقال : **﴿إِنَّ الْمُصَدِّقِينَ وَالْمُصَدَّقَاتِ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً﴾**

و عطفت جملة (وأقرضوا) على معنى الفعل في (المصدقين) لأن اللام بمعنى الذين واسم الفاعل بمعنى أصدقاوا كأنه قيل : إن الذين أصدقاوا وأقرضوا ، ويصح أن يكون معطوفاً على (المصدقين) لأن المعطوف على الصلة صلة ، وقد فصل بينهما بمعطوف وهو قوله : (والمصدقات) ولا يصح أن يكون معطوفاً على صلة ألل في (المصدقات) لاختلاف الضمائر إذ ضمير (المصدقات) مؤنث وضمير (وأقرضوا) مذكر فيخرج هنا على حذف الموصول لدلالة ما قبله عليه كأنه قيل : (والذين أقرضوا) فيكون مثل قول حسان بن ثابت :

فمن يهجو رسول الله منكم
ويمدحه وينصره سواء ^(٢)
يريد ومن يمدحه ^(٣).

فقد عطف (وأقرضوا) على معنى الفعل في (المصدقين) لاتفاق الجملتين في الخبرية لفظاً ومعنى وليس هناك مانع من العطف ، ويسمى هذا الموضع بالتوسط بين الكمالين مع عدم المانع .

(١) ينظر نظم الدرر ج ٧ ص ٤٤٩ ، ٤٥٠ .

(٢) البيت من الواfir لحسان بن ثابت ينظر ديوانه ص ٦٤ .

(٣) ينظر الكشاف ج ٤ ص ٦٥ ، والبحر المحيط ج ٨ ص ٢٢٢ .

ولما كانت صيغة الت فعل تدل على التكليف حثاً على حمل النفس على التطبع بذلك حتى يصير لها خلقاً في غاية الخفة عليها فقال عاطفاً على صلة الموصول في اسم الفاعل معبراً بالماضي بعد إفهام الوصف الثابت دلالة على الإيقاع بالفعل عطفاً على ما تقديره موقعاً ضمير المذكر على الصنفين تغليباً الذين صدقوا إيمانهم بالتصدق^(١) قال (وأقرضا الله قرضاً حسناً) ، وقد سبق ذكر ما في قوله (وأقرضا الله قرضاً حسناً) من الفنون البلاغية^(٢) .

ووالضمير في قوله (وأقرضاً ... يضعف) للذكور والإثاث ، وغلب المذكر على المؤنث في الموضعين باعتبار كثرة وقوع الصدقة فهي في الرجال أكثر من النساء غالباً، يقول الألوسي (يضعف لهم) الضمير لجميع المتقدمين الذكور والإثاث على التغليب كضمير وأقرضاً^(٣) .

وأتي هنا بالأسلوب الخبرى في قوله : **« إن المصدقين والمصدقات »** دون أسلوب الاستفهام كما في الآية السابقة وآية سورة البقرة للتفنن في ضروب البلاغة ، وتنوع الأساليب في التعبير عن الشيء الواحد .

واستعماله الجملة الإسمية : **« إن المصدقين والمصدقات »** دون الفعلية ، لبيان أن هذا الوصف ثابت لهم فهم عربقين فيه لحدوثه كثيراً .

كما استعمل اسم الفاعل **« المصدقين والمصدقات »** لأنه أقوى في أداء المعنى وأبلغ تعبيراً عن الصفة من الفعل المجرد .

(١) ينظر نظم الدرر جـ ٧ ص ٤٥٠ .

(٢) ينظر ص ٤٤ وما بعدها من البحث .

(٣) ينظر روح المعانى جـ ٢٧ ص ١٨٢ .

• كما عبر هنا بالفعل الماضي (وأقرضوا) الذي يدل على مجرد وقوع الحدث في الزمن الماضي ، إما لأنه يخبر عن حدث قد وقع وتحقق بالفعل فهو يخبر عنه ، وفي هذا مناسبة لما قبله وهو قوله : **« إن المصدقين والمصدقات »** فال فعلان حدثا في الماضي وهو يخبر عنهم ، وعبر بالمضارع : **« يضاعف »** لإفاده تجدد المضاعفة واستمرارها ، إما لأنه لما أمر بالإتفاق وحضر عليه سابقا لما فيه من مصلحة للمتصدقين من مضاعفة الجزاء وإعطاء الأجر الكريم ، كان لابد أن يسارع المؤمنون إلى الامتثال ، فأخبر عنهم كأنهم امتنعوا الأمر ، ونفذوا الفعل بدليل أنه قال بعده (فيضاعف) ولم يقل (فضاعف) ففي استعمال الفعل الماضي مناسبة للسياق والمقام والغرض .

• **« وله أجر كريم »** وصف الأجر بكونه كريماً لأنه هو الذي جلب ذلك الضعف وبسببه حصلت تلك الزيادة فكان كريماً من هذا الوجه ^(١) .
 (والظاهر أن هذا الأجر هو المفرة كما في قوله : **« إن تقرضوا الله قرضاً حسناً يضاعفه لكم ويغفر لكم والله شكور حليم »** في التفابن ، وهذا يشمل الإنفاق في الصدقات) ^(٢) .

وهذه هي البلاغة القرآنية في هذه الآية .

سادساً : **البلاغة القرآنية في آية سورة التفابن رقم ١٧ :**

قال تعالى : **« إِن تُرْضِعُوا اللَّهَ قُرْضاً حَسَنَاً يُضَاعِفُهُ لَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ وَاللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ »**.

(١) ينظر تفسير الفخر جـ ١٥ ص ٣٧٥ .

(٢) ينظر تفسير التحرير والتنوير جـ ٢٧ ص ٣٧٨ ، ٣٧٩ .

ومناسبة هذه الآية لما قبلها هي : أنه لما أمر ورعب من ضده على وجه أعم
رغب فيه تأكيداً لأمره لما فيه من الصعوبة لاسيما في زمان النبي ﷺ فإن المال فيه
كان في غاية العزة ولاسيما إن كان في لوازم النساء الالاتي افتتح الأمر بأن منهن
أداء ولاسيما إن كان في حال ظهور العداوة فقال بياناً للإفلاح متلطفاً في الاستدعاء
بالتعبير بالقرض مشيراً إلى أنه على خلاف الطبع بأداة الشك فقال^(١) : **﴿إن تقرضوا**
الله قرضاً حسناً﴾

ويقول أبو حيان مبيناً مناسبة هذه الآية لما قبلها : (لما أمر بالإنفاق في
 قوله : **﴿ وأنفقوا خير لكم﴾** أكد بقوله : **﴿ إن تقرضوا الله قرضاً حسناً﴾** يضاعفه
لكم ...) ورتب عليه تضييف القرض وغفران الذنب وفي لفظ القرض تلطف في
الاستدعاء وفي لفظ المضاعفة تأكيد للبذل لوجه الله تعالى^(٢).

وقد سبق ذكر ما في قوله : **﴿ إن تقرضوا الله قرضاً حسناً﴾** من الفنون البلاغية^(٣).
وإظهار الاسم الجليل في قوله : **﴿ والله شكور حليم﴾** في موضع الإضمار (وهو)
لتربية المهابة وتفهم شأن القرض وعظيم ثوابه ، وذكر في هذه الآية : (ويغفر
لكم) ولم يذكر (وله أجر كريم) لأن الأجر الوارد في سورة الحديد هو المغفرة هنا
كما قال الطاهر ابن عاشور (... والظاهر أن هذا الأجر هو المغفرة الواردة في قوله :
﴿ إن تقرضوا الله قرضاً حسناً يضاعفه لكم ويغفر لكم ...﴾^(٤) .

(١) ينظر نظم الدرر ج ٨ ص ٥٢١ .

(٢) البحر المحيط ج ٨ ص ٢٧٦ .

(٣) ينظر ٤٢ وما بعدها البحث .

(٤) ينظر التحرير والتنوير ج ٢٧ ص ٣٧٨ ، ٣٧٩ بتصرف .

* وعبر هنا بالأسلوب الخبرى : (إن تقرضوا الله) دون أسلوب الاستفهام كما فى آياتي البقرة وال الحديد ، للتفنن فى طرق البلاغة وتنوع أساليب التعبير عن الفعل الواحد ، كما أن فى استعمال أسلوب الخبر مناسبة لما قبله .

* وعبر هنا بقوله : **(إن تقرضوا الله)** بيان الذى للشك دون (إذ) الذى تستعمل للشرط المقطوع به لبيان أن القرض والصدقة على خلاف الطبع لما فيه من صعوبة على النفس ، ولا سيما فى زمان النبي ﷺ فإن المال فيه كان فى غاية العزة .

* كما استعمل الفعل المضارع (تقرضا) ليبين أن القرض لما كان على خلاف الطبع وهو صعب على النفس كان محتاجا إلى الحدوث والتجدد والتكرار حتى يصبح سجية جبلة عليه النفس ، ولا يتحقق ذلك إلا الفعل المضارع لأنه يدل على التجدد والحدث ، ففى استعماله مناسبة تامة للغرض والمقام .

وهذه هي الفنون البلاغية الواردة في الآية .

سابعاً : **البلاغية القرآنية في آية المزمول رقم ٢٠**

قال تعالى : **(إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَى مِنْ ثُلُثِ اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةً مِنَ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يُقْدِرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ عِلْمٌ أَنْ لَنْ تُخْصُّوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَأُوهَا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عِلْمٌ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مُرْضٍ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَأُوهَا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تَقْدَمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمُ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ)**.

ومناسبة هذه الآية لما قبلها هي : أنه لما كان ربما تعالى بعض الناس في العبادة وشق على نفسه وربما شق على غيره أشار - سبحانه وتعالى - إلى الاقتصاد تخفيفاً لما يلحق الإنسان من النصب ^(١).

وهذه الآية تفسير لقوله : **﴿ قم الليل إلا قليلاً نصفه أو انقص منه قليلاً أو زد عليه ﴾** وهي الناسخة لفرضية قيام الليل ^(٢).

والإضافة في قوله (ربك) للإشارة بالتلطف به والإشراق والإنعام عليه.

وفي قوله : **﴿ يعلم أنك تقوم أدنى ﴾** مجاز مرسل علاقته الجزئية ، فقد عبر عن الصلة بالقيام لأنه أكثر أحوالها ، يقول أبو حيyan : (إن ربك يعلم أنك تقوم أدنى) تصلّى كقوله (قم الليل) ^(٣) لما كان أكثر أحوال الصلة القيام عبر به عنها) ^(٤) وقال كذلك القرطبي ^(٥).

وقوله **﴿ أدنى من ثلثي الليل ونصفه ﴾** أي زماناً أقل منهما استعمل فيه الأدنى وهو اسم تفضيل من دنا إذا قرب لما أن المسافة بين الشيئين إذا دنت قل ما بينهما من الأحياز فاستعمل في لازمه أو في مطلق القلة ، وجوز اعتبار التشبيه بين القرب والقلة ، ليكون هناك استعارة والإرسال أقرب ^(٦).

ففي قوله : (أدنى) إما مجاز مرسل علاقته اللازمية أو علاقته الإطلاق ، وإما استعارة تصريحية أصلية حيث شبه الأقل بالأدنى بجامع أن المسافة بين

(١) ينظر نظم الدرر ج ٨ ص ٢١٥ .

(٢) ينظر تفسير القرطبي ج ١٠ ص ٦٨٤٤ .

(٣) المزم ٢ .

(٤) البحر المحيط ج ٨ ص ٣٥٨ .

(٥) ينظر تفسير القرطبي ج ١٠ ص ٦٨٤٤ .

(٦) ينظر روح المعانى ج ٢٩ ص ١٣٨ .

ال شيئاً إذا دنت قل ما بينهما من الأحياز ، وإذا بعده كثُر ذلك ^(١) ثم تناصي التشبيه وحذف المشبه بعد أن استعار له لفظ المشبه به على سبيل الاستعارة التصريحية الأصلية ، وقد اختار الألوسي الإرسال لأنَّه أقرب .

هـ قوله (ونصفه وثلثه) بالنصب عطفاً على أدنى ، كأنَّه قيل يعلم أنك تقوم من الليل أقل من ثلثيه وتقوم نصفه ، وتقوم ثلثه ،

وقرأ العربيان ونافع : (ونصفه وثلثه) بالجر عطفاً على ثلثي الليل ، أي تقوم أقل من الثلثين وأقل من النصف وأقل من الثلث ، وقراءة النصب مناسبة للتقسيم الذي في أول السورة ، وأما قراءة الجر فالمعنى أنه قيام مختلف مرة أدنى من الثلثين وممرة أدنى من النصف وممرة أدنى من الثلث ولا تناافي بين القراءتين ^(٢) .

هـ ولما ذكر – سبحانه وتعالى – قيامه ^(٣) أتبعه قيام أتباعه فقال عطفاً على الضمير المستتر في (تقوم) وحسن الفصل بينهما : (وطائفة من الذين معك) أي وتقوم معك طائفة من أصحابك ^(٤) .

هـ وفي قوله : (والله يقدر الليل والنهار) قصر صفة وهي العلم بمقادير الساعات على موصوف وهو الله – سبحانه وتعالى – قصراً حقيقةً تحقيقاً طريقه التقدم ، تقديم المسند إليه على خبره الغعمي .

يقول الزمخشري (والله يقدر الليل والنهار) ولا يقدر على تقدير الليل والنهار ومعرفة تقدير ساعاتها إلا الله وحده ، وتقديم اسمه – عز وجل – مبنياً عليه يقدر هو الدال على معنى الاختصاص بالتقدير والمعنى : إنكم لا تقدرون عليه) ^(٥) .

(١) ينظر البحر المحيط جـ ٨ ص ٣٥٨ وتفسير الفخر الرازي جـ ١٥ ص ٨١٨ .

(٢) ينظر البحر جـ ٨ ص ٣٥٨ وروح المعانى ص ٢٩ ، ١٣٨ وغير ذلك .

(٣) ينظر البحر المحيط جـ ٨ ص ١٣٨ ، وروح المعانى جـ ٢٩ ص ١٣٨ ، ونظم الدرر جـ ٨ ص ٢١٦ .

(٤) الكشاف جـ ٤ ص ١٧٨ ، ١٧٩ .

ويقول أبو السعود : (وَاللَّهُ يَقْدِرُ الْأَيَّلَ وَالنَّهَارَ) وحده لا يقدر على تقديمها أحد أصلاً ، فإن تقديم الاسم الجليل مبتدأ وبناء يقدر عليه موجب للاختصاص قطعاً ، كما يعرب عنه قوله تعالى : **﴿أَيُّ عِلْمٍ لَنْ تَحْصُوهُ﴾** أي علم أن الشأن لن تقدروا على تقدير الأوقات ، ولن تستطعوا ضبط الساعات أبداً)^(١) .

وقد رفض أبو حيان مذهب الزمخشري وغيره في دلالة التقديم على الاختصاص ورأى أن الاختصاص هنا يستفاد من سياق الكلام لا من تقديم المسند فيقول : (وَإِنَّمَا اسْتَفِيدُ الاختصاصَ مِنْ سِيَاقِ الْكَلَامِ لَا مِنْ تَقْدِيمِ الْمَبْتَداً ، وَلَوْ قُلْتَ : زَيْدٌ يَحْفَظُ الْقُرْآنَ أَوْ يَتَفَقَّهُ فِي كِتَابِ سِيبُوِيْهِ لَمْ يَدْلِ تَقْدِيمَ الْمَسْنَدِ عَلَى الاختصاص)^(٢) .

فهو يرى أن الاختصاص قائم ولو أخر المسند إليه لأنه لا يشاركه أحد فيما ذكر من الصفات ، فلو قيل مثلاً : يقبض ويبسط الله ، أو يُقْدِرُ الليل والنهر الله ، كان الكلام أيضاً على القصر والاختصاص ، إذا لا أحد يشاركه – سبحانه وتعالى – فيما ذكر من هذه الصفات .

وأميل إلى ما قاله الزمخشري وكثير من البلاغيين ، وذلك لأن تأخير المسند إليه يجعل المعنى على الإخبار ولا يكون الاختصاص مقصوداً ولا مراداً ، فهو إنما قصد وأريد بالتقديم)^(٣) .

نعم أحياناً يستفاد الاختصاص من السياق وليس التخصيص لازماً للتقديم ، كما ذهب إلى ذلك الخطيب القزويني وغيره ، بل إن السياق وتراث الأحوال هي التي تحدد دلالته ، والزمخشري نفسه يرى أن السياق له أثره الأكبر في تحديد هذه

(١) تفسير أبي السعود ج ٥ ص ٧٨٦ .

(٢) البحر المحيط ج ٨ ص ٣٥٨ .

(٣) ينظر من بلاحة النظم القرآني أ/ بسيوني فيود ص ٩٣

الدلالة ، لذلك نراه يسكت عن الاختصاص في سياق آخر لا يجد له منه معنى ، فهو يرى أن الاختصاص غالبا مع التقديم لا لازما^(١) .

و في قوله : (علم أن لن تحصوه فتاب عليكم) استعارة تصريحية تبعية ، حيث شبه الترخيص بقبول التوبة ، ثم تناهى التشبيه ، وادعى أن المشبه فرد من أفراد المشبه به ، ثم حذف المشبه بعد أن استعار له لفظ المشبه به ثم اشتق من التوبة بمعنى الترخيص (فتاب عليكم) بمعنى رخص لكم ، على سبيل الاستعارة التصريحية التبعية .

و في قوله : (فاقرءوا ما تيسر من القرآن) مجاز مرسل علاقته الجزئية فقد عبر عن الصلاة بالقراءة لأنها أكثر أحوالها ، يقول الزمخشري : (وعبر عن الصلاة بالقراءة لأنها بعض أركانها ، كما عبر عنها بالقيام ، والركوع والسجود ، يريد فصلوا ما تيسر عليكم .. وقيل هي قراءة القرآن بعينها)^(٢) .

ويقول الإمام الفخر (فاقرءوا ما تيسر من القرآن) وفيه قولان :

الأول : أن المراد من هذه القراءة الصلاة لأن القراءة أحد أجزاء الصلاة فأطلق اسم الجزء على الكل ، أي فصلوا ما تيسر عليكم ..

القول الثاني : أن المراد من قوله : (فاقرءوا ما تيسر من القرآن) قراءة القرآن بعينها ...^(٣) .

وقال مثل ذلك أبو حيان والقرطبي وأبو السعود والأثيوسي^(٤)

(١) ينظر البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري ص ٢٧٢ ، ٢٧٣ .

(٢) الكشاف ج ٤ ص ١٧٩ .

(٣) تفسير الفخر ج ١٥ ص ٨١٩

(٤) ينظر البهرج ٨ ج ٣٥٩ . و تفسير القرطبي ج ١٠ ص ٦٨٤٥ و تفسير أبي السعود ج ٥ ص ٧٨٦ و روح المعاني ج ٢٩ ص ١٣٩ ، ١٣٨ .

ولما كان هذا ناسخا لما كان واجبا من قيام الليل أول السورة لعلمه - سبحانه
- بعدم إحصائه فسر ذلك العلم المجمل بعلم مفصل بيانا لحكمة أخرى للنسخ
فقال^(١) : (علم أن سيكون منكم مرضى) وهو استئناف مبين لحكمة أخرى غير ما
تقدمن من عشرة إحصاء تقدير الأوقات مقتضية للتاريخ والتحقيق ، أي علم أن الشأن
سيكون منك مرضى .

* ولما ذكر عذر المريض وبدأ به لكونه أعم ولا قدرة للمريض على دفعه أتبعه السفر
للتجارة لأنه يليه في العموم ، فقال مبشرأ مع كثرة أهل الإسلام باتساع الأرض
لهم^(٢) : (وآخرون يقاتلون في سبيل الله) يعني المجاهدين ، وفي قبور المسافرين
لابتغاء فضل الله - تعالى - بهم إشارة إلى أنهم نحوهم في الأجر^(٣) .

* وأظهر لفظ الجلالة هنا : (يقاتلون في سبيل الله) ولم يضرم تعظيمها للجهاد ولئلا
يلبس بالعود إلى التجار^(٤) .

* والأمر في قوله : (فاقرءوا ما تيسر من القرآن .. فاقرءوا ما تيسر منه) للإباحة ،
يقول أبو حيان : (والأمر بقوله (فاقرءوا) قال الجمهور أمر إباحة)^(٥) وقال
ذلك الألوسي^(٦) .

* وكسر قوله (فاقرءوا ما تيسر منه) على سبيل التأكيد^(٧) .

(١) ينظر نظم الدرر ج ٨ ص ٢١٧ .

(٢) ينظر المرجع السابق ج ٨ ص ٢١٧

(٣) ينظر روح المعاني ج ٢٩ ص ٤٢

(٤) ينظر نظم الدرج ٨ ص ٢١٧

(٥) ينظر البحر المحيط ج ٨ ص ٣٥٩ .

(٦) ينظر روح المعاني ج ٢٩ ص ١٤٠

(٧) ينظر البحر المحيط ج ٨ ص ٣٥٩ وتفسير الفخر ج ١٥ ص ٨٢٠ .

ه وأضمر في قوله : منه أي القرآن إعلاما بأنه عين السابق فصار الواجب قيام شيء من الليل على وجه التيسير ثم نسخ ذلك بالصلوات الخمس^(١) (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأقرضوا الله قرضا حسنا)

ه عطف قوله (وآتوا الزكاة) على قوله (وأقيموا الصلاة) لاتفاق الجملتين في الإنسانية لفظاً ومعنى ، ووجدت مناسبة بينهما وهي الاتحاد في المسند إليه والتقارب في الخيال بالنسبة للمسند (الصلاحة والزكاة) .

كما عطف قوله : (وأقرضوا الله قرضا حسنا) على قوله (وآتوا الزكاة) لاتفاق الجملتين في الإنسانية لفظاً ومعنى مع وجود المناسبة التامة بينهما ، وهو الاتحاد في المسند إليه والتقارب في الخيال بالنسبة للمسند ، ويسمى هذا الموضع بالتوسط بين الكمالتين مع عدم المانع .

وقد سبق بيان ما في قوله (وأقرضوا الله قرضا حسنا) من البلاغة القرآنية^(٢).

ه عبر بالأمر هنا في (وأقرضوا) لينا سب ما قبله من أوامر في (فاقرءوا .. وأقيموا .. وآتوا الزكاة) فكل كلمة ناسبت سياقها ومقامها والغرض منها .

ه وفي قوله (وما تقدموا لأنفسكم من خير .. بعد قوله (و أقيموا الصلاة و آتوا الزكاة وأقرضوا الله قرضا حسنا) ذكر للعام بعد الخاص ؛ لأن قوله : (وما تقدموا لأنفسكم من خير) يدخل فيه الصلاة والزكاة والقرض ، فهذا ذكر لعام بعد خاص ، فقد عم بعد ذكر الصلاة والزكاة والإنفاق ليعلم جميع الصالحات^(٣) .

(١) ينظر ص نظم الدرر ج ٨ ص ٢١٨ .

(٢) ينظر البحث .

(٣) ينظر صفة التفاسير ج ٣ ص ٤٧١ .

فقد ذكر الصلاة والزكاة والإنفاق مرتين مرة في عنوان خاص ثم في
عنوان عام .

هـ وتنكير (خير) للعموم ليشمل ما ذكر وما لم يذكر (تجدوه عند الله هو خيراً وأعظم أجرأ) من الذي تؤخرونـه إلى الوصية عند الموت ؛ وخيراً ثانـي مفعولـي تجـدوا وهو تـأكـيد أو فـصـل وإن لم يـقـع بـيـن مـعـوقـتين فـإـن أـفـعـل مـن فـي حـكـم الـعـوـرـة ولـذـكـ يـمـتـنـع مـن حـرـف التـعـرـيف^(١) .

هـ (واستغفروا الله) في كافة أحوالكم فإن الإنسان قلما يخلوا من تغـيرـطـ .

هـ وفي قوله (إن الله كان غـورـاً رـحـيمـاً) خـروـج عن مـقـتضـى الـظـاهـر ؛ فقد وضع المـظـهـرـ (إن الله) مـوـضـعـ المـضـمـرـ (إنه) لـتـرـبـيـةـ الـمـهـابـةـ وـالـحـضـ علىـ الـاسـتـغـفارـ وـبـيـانـ سـعـةـ رـحـمـةـ اللهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ .

وهـذـهـ هـىـ أـسـرـارـ النـظـمـ وـبـلـاغـتـهـ فـىـ هـذـهـ الـآـيـةـ ،ـ وـهـذـهـ هـىـ الـبـلـاغـةـ الـقـرـآنـيـةـ فـىـ آـيـاتـ الـدـيـنـ وـالـقـرـضـ فـىـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ .

(١) يـنـظـرـ تـفـسـيرـ أـبـيـ السـعـودـ جـ ٥ صـ ٧٨٦ ، ٧٨٧ .

خاتمة

الحمد لله رب العلمين ، والصلوة والسلام على المبعوث رحمة وهداية للعالين ، سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد ..

فهذا البحث دراسة بلاغية الهدف منها الكشف عن البلاغة القرآنية في آيات الدين والقرض ، وقد صدرت هذا البحث بمقدمة اشتملت على أهمية الموضوع وأسباب اختياره وخطته ومنهجي فيتناول مسائله ، وذكرت أنه أتى بعد ذلك في فصلين وخاتمة .

أما الفصل الأول فهو بعنوان : البلاغة القرآنية في آيات الدين ، وقد أتى في مبحثين ، تحدثت في البحث الأول عن البلاغة القرآنية الواردة في آية الدين في سورة البقرة ، وفيه ذكرت كثيراً من الفنون والأسرار البلاغية واللطائف الأدبية التي وردت في هذه الآية . ثم تحدثت في البحث الثاني عن البلاغة القرآنية في آياتي سورة النساء رقم ١١ ، ١٢ وذكرت فيه كثيراً من الأسرار البلاغية واللطائف الأدبية في تعبيرات القرآن الكريم .

أما الفصل الثاني : فهو بعنوان : البلاغة القرآنية في آيات القرض . وفيه عرضت لآيات القرض ، ذاكراً الفنون والأسرار البلاغية التي وردت بها ، مبيناً خصائص الأسلوب القرآني ، مقارناً بين بعض التعبيرات في الآيات المتناظرة حتى أضع اليد على خصائص أسلوب القرآن ، وأبین جانبًا من بلاغة نظمه .

ثم هذه الخاتمة التي أوجزت فيها ما تناوله البحث وأهم النتائج .

أما عن النتائج التي توصلت إليها فأفهمها ما يأتي :

١. أن آيات الدين والقرص اشتملت على كثير من الأسرار البلاغية واللطائف الأدبية .

٢. أن القرآن الكريم بلغ أعلى مراتب الإعجاز والفصاحة والبيان ، فلا يحيط ببيانه ومكتنون أسراره إلا الله – سبحانه وتعالى – وكل يستخرج من كنوزه التي لا تقدر بقدار عطاء الله وتوفيقه له ، ولا يزال كثير من الأسرار محبوبيا عن الأ بصار .

٣. أن التعبير التشريعي في القرآن تتجلّى فيه الدقة العجيبة في الصياغة القانونية فلا ينتقل من حكم إلى حكم إلا وقد استوفاه من كل الجوانب ، كما تتجلّى فيه الدقة العجيبة في الصياغة اللغوية وجمال التعبير والمناسبة بين الكلمة وجارتها ، والأية وسابقتها ولاحقتها ، فلا يطغى جانب على جانب .

٤. الترابط والتكامل بين المعاني حتى في النصوص التشريعية والأوامر والنواهي واضح وجلي في القرآن الكريم ، فكل كلمة في القرآن مناسبة لسياقها ومادتها وهيئتها ، ولا يسد غيرها مسدها ولا يؤدي معناها ، فما قدم أو آخر أو حذف أو ذكر ... ما أتى على هذا الوجه إلا لأن المعنى لا يتم إلا بذلك ، فكل ناسب سياقه ومقامه وغرضه .

٥. من خلال الموازنة بين ما ورد من عبارات متفقة ومختلفة في الآيات المتناولة ظهر لنا بجلاء أن كل كلمة أتت في موضعها المناسب ، وأن كل تعبير ناسب

سياقه ومقامه وغرضه ، فلا تكرار في القرآن إلا وله أسرار بلاغية ولطائف

أدبية من أحاط بها فقد أotti من البلاغة مفاتيح الكنوز .

وهذه هي أهم النتائج التي وصل إليها البحث ووفق الله الباحث إليها .

والله الكريم أسأل أن يجعل هذا الجهد خالصاً لوجهه الكريم وأن يعفو عنى

ويغفر ما يكون قد جرى به القلم مني في غفلة أو سهو حول كتاب الله۔ سبحانہ

وتعالى — بما لا يليق ، فالكمال لله وحده ، وحسبى أننى بشر أصيـب وأخطـىء ،

وحسبي أنني اجتهدت وحاولت استظهار البلاغة القرآنية في آيات من الذكر

الحكيم، والحمد لله أولاً وآخرأً ، وصلي اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه

وسلام

فهرس أهم المراجع

١. البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري وأثرها في الدراسات البلاغية أ.د/ محمد حسنين أبو موسى ط دار الفكر العربي .
٢. الإتقان في علوم القرآن للسيوطى ط دار مصر للطباعة وط دار المعرفة بيروت لبنان .
٣. أنوار التنزيل وأسرار التأويل تفسير البيضاوى ط مصطفى البابى الحلبي الثانية ١٣٨٨ هـ / ١٩٦٨ م .
٤. الإيضاح في علوم البلاغة للخطيب القزويني تحقيق أ.د/ عبد القادر حسين ط مكتبة الآداب ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م .
٥. تفسير أبي السعود المسمى إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم لأبي السعود محمد بن محمد العمادي ط دار الفكر ،
٦. تفسير البحر المحيط لأبي حيان الأندلسى تج / عادل أحمد عبد الموجود وآخرون ط دار الكتب العلمية بيروت لبنان الأولى سنة ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م .
٧. التفسير البلاغي للاستفهام في القرآن الحكيم أ.د/ عبدالعزيز إبراهيم المطعني ط مكتبة وهبة الأولى ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م .
٨. تفسير التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن عاشور ط الدار التونسية للنشر
٩. تفسير الشعراوى ط أخبار اليوم قطاع الثقافة .
١٠. تفسير القرآن العظيم لابن كثير بتقديم د/ وهبة الزحيلي ط دار الخير دمشق بيروت الرابعة سنة ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م .
١١. تفسير المنار / محمد رشيد رضا ط الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٣ م .

١٢. الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) ط دار الريان للتراث .
١٣. حاشية الشهاب الخفاجي المسماة عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي ،للشهاب الخفاجي ط دار صادر بيروت .
١٤. الحذف البلاغي في القرآن الكريم / مصطفى عبد السلام أبو شادي ط مكتبة القرآن .
١٥. ديوان حسان بن ثابت تحقيق د/ سيد حنفي حسنين ط دار المعارف ١٩٨٣ م.
١٦. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ط دار الفكر بيروت لبنان ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٧ .
١٧. شروح التخلص ط دار الدليل وربیروت لبنان .
١٨. صفوۃ التفاسیر د/ محمد الصابوني ط دار القرآن الكريم بيروت الرابعة ١٤٠٢ هـ / ١٩٨١ م.
١٩. غرائب القرآن ورغائب النزقان لنظام الدين الحسن بن محمد بن الحسين النيسابوري ط دار المعرفة الأولى سنة ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م.
٢٠. الفنون البدوية في دائرة البعد البلاغي أ.د / فوزي السيد عبد ربہ ط مطبعة الحسين الإسلامية الأولى ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.
٢١. في ظلال القرآن للشيخ نيد قطب ط دار الشروق الطبعة السادسة عشر ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.
٢٢. الكشاف عن حقائق النزيل وعبون الأقوايل في وجوه التأويل للزمخشري ط دار الفكر .
٢٣. محاضرات في علم المعاني أ.د / محمود السيد شيخون ط سنة ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٧ م.

٢٤. مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير للإمام فخر الدين الرازى ط دار الغد العربي
الأولى ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م.
٢٥. من بлагة النظم القرآني أ.د / بسيونى عبد الفتاح فيود ط مطبعة الحسين
الإسلامية ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م.
٢٦. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي بتحقيق عبد الرازق غالب المهدى ط
دار الكتب العلمية بيروت الأولى ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع	المقدمة
٢		المقدمة
٣٨ - ٥	الفصل الأول : البلاغة القرآنية في آيات الدين وفيية مبحثان هما :	
٦	المبحث الأول : البلاغة القرآنية في آية سورة البقرة رقم ٢٨٢	
٢٥	المبحث الثاني : البلاغة القرآنية في آيتي سورة النساء ١٢، ١١	
٧٠ - ٣٩	الفصل الثاني : البلاغة القرآنية في آيات القرض وهي :	
٤٠	أولاً: البلاغة القرآنية في آية سورة البقرة رقم ٢٤٥	
٤٨	ثانياً: البلاغة القرآنية في آية سورة المائدة رقم ٢٢	
٥٣	ثالثاً: البلاغة القرآنية في آية سورة الكهف رقم ١٧	
٥٦	رابعاً: البلاغة القرآنية في آية سورة الحديد آية رقم ١١	
٥٨	خامساً: البلاغة القرآنية في آية سورة الحديد آية رقم ١٨	
٦١	سادساً: البلاغة القرآنية في آية سورة التغابن رقم ١٧	
٦٣	سابعاً: البلاغة القرآنية في آية سورة المزمل رقم ٢٠	
٧١		خاتمة البحث
٧٤		فهرس المراجع
٧٧		فهرس الموضوعات